





مكتبة جامعة الملك سعود مخطوطة

المستطاع من الزاد لأفقر العباد ابن العماد

المؤلف

عبدالرحمن بن محمد (العمادي)



عنه **واعلم** ان من لا علة الزاد والراحلة لو نزل له ذلك غيره لا يجب عليه الحج
وكذا الواعاه الراحلة فلا يجب عليه الا اذا كان بطريق الملك والاستيجان
مسئله الحج العتيق افضل من حج الفقير لان زهاب الفقير من بلد الحكمة نظير
وان وقع حجه فرضا وسفرا الحج من ابتداءه لانه يتهيأه فرضا وعبادة الغرض
ايضاح من عبادة النفل لذا في شرح الوهبانية من شرائط الاستسقاء للمرأة
الحرم وهو من لا يجوز له تكاسرها على التامير فاذا كان بينها وبين مكة مسيرة
ثلاثة ايام فالحج لا يجوز لها الخروج عن ابي حنيفة رضي الله عنه الا بالصحرم
سوا كانت سبابة او محوزا ولا بد ان يكون الحرم مامونا فان لم يجد الاحرما
فاستلج عليه الحج وان يكون عاقلا بالغا حرا كان او عبدا مسلما كان او
كافا الا ان يكون مجوسا لانه يقول بتكاح الحارم ولها ان يحج مع المحرم حجة
الاسلام بغير ذن زوجهما وهن الحائض عاقلات نفقة الحرم ولا قولان اشهرهما
نعم كما هو في اكثر الكتب واصحهما الا كما صح به ابن امير حاج **وقال** الشافعي
رحم الله تعالى يجوز لها السفر بغير محرم مع رفقة فليهرنسا ثقافات **واعلم**
ان زوج من لم يحج عليه الحج لفقد احد الشروط المذكورة سقط عنه حجة الاسلام
بجس لو وجدت الشروط بعد ذلك لا يجب عليهم الاعادة الا الصبي والعبد فانهم
ذلك **وجاء** في **الدين** ينبغي للعامة التمسها وهي ان عدم القدرة على شرائها
جوز به العادة المحذرة لكثير من اهل الشريعة بتمسكهم بالقراب والاصحاب
ليس يعجز من حصى لتاخير الحج فان هذا ليس من الحجج الشرعية فمن امتنع
من الحج لمجرد ذلك حتى مات فقد مات عاصيا فالحزم من كل **مسئله**
واعلم ان فر ايض الحج عندنا ثلاثة الاحرام وهو شرط كحرمة الصلاة وعند
الشافعي رحمه الله ركن وثمرة الخلاف نظير فيما اذا احرم قبل التمسح بالحج
لا يجوز عنده ويجوز عندنا كما سيأتي والوقوف بعرفة وطواف الزيارة
وهما ركنا فان فات واحدا من هذه الثلاثة بطل الحج ووجوب القضاء من
قابل **رواه** **ابن** حنبل **مسئله** الووقوف بعرفة والسعي ورمي الجمار والحاق
وطواف الصدر للفاقي فقط وهو غير المبكي فلا يترك واحدا منها صح حجه

فوايضاح

باجازة الحج

وعليه

دم وسياتي الخلاف في وجوب الرمل ودكعتي الطواف والتيامن في
الطواف ان شاء الله تعالى وما عدل ذلك فستن واداب يستحب فعلها
ويشاق فاعلموا ويكن تركها ولا يجب على تاركها شي وبسياتي ذلك مفصلا ان شا
الله تعالى **مسئله** ومن الاداء الحج فينبغي له ان يختار الرفيع قبل اسلوبك الطريق وعند
ارباب التحقيق ان الله تعالى هو الرفيع والى ذلك اشار بقوله صلى الله عليه وسلم
الذي سياتي **اللهم** انت الصاحب في السفر فلي الصديق يتوجه بالقلب اليك قبل
ان يتوجه بالاعمال اليك **مسئله** الاستسقاء وسين ردعا الاستسقاء اما
الاستسقاء فانه يستشر عقلا اصدا فانه في السفر الحج وهذا العام واما دعاء
الاستسقاء فهو ما رواه جابر رضي الله عنه قل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى
الاستسقاء في الامم كلها كالسورة من القرآن يقول اذا هم احدكم في امر فليركب
ركعتين من غير الترضية ليقول اللهم اني استخرك بعلمك واستقدر بقدر
واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم اللهم انك
تعلم ان هذا الرحيل في يوم بيوم ومعاشي وعاقبة امري او قاي وعاجل امري وليل
فانتهى في ويسر لي وبارك لي في ذواتك تعلم ان هذا الامر شر في ديني
ومعاشي وعاقبة امري او قاي وعاجل امري واجل فاصبر عيني واهر فتي وعز وقد
لي في حيا كان ثم رضيت به ويذكر جابته رواه البخاري **فقد** **هذا** **اللهم**
تعلم ان السفر هذا العام ضرر لي اخذ قال العدل رضي الله عنهم وينبغي ان يقرأ
بما ذكره **الاول** الفاتحة وبعد ذلك يقرأ الكافرون وفي الثانية بعد الفاتحة
الاخلاص لو تعدد عليه الصلاة استسقاء بالادعاء ولا يركب ولا يستسجد

ترك

الامر

واقتناع بالتحديد واختتام بالصلاة ومكث على النبي صلى الله عليه وسلم كالم فاذ انسى
عزم على الحج فليبدأ بالتوبة من جميع الذنوب والمعاصي واخرجه من المظالم بترها
الى ربها ان آمن والا فلا يستحلها من اربابها وقضايها ويزودها يص
ويخرج الى الحج خروجه عن الدنيا ويستحب ان يتب وحيته ويشهد عليه
ويطلب من الله تعالى العزة على قسفا والتعاقب لتمام جه وقبوله وليجتهد في
تعلم المناسك ويحفظ اذكارها وليترك الاهله ومن تلازم نفقتهم جميع ما يحتاج
اليه حين عود ويسترضي والديه ومساخيه ومن يلزم برهم من زورهم وليجتهد
في تحصيل نفقة حج وعونته من مال طلال لا يشتهه فيه **فقد ورد** في ابن عمر رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ورد** انفا من ارم بعد لعنه الله سبعين حجته
وعن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ورد** انفا من ارم بعد لعنه الله سبعين حجته
ليسك اللهم قال الله لا يسلك ولا يسعدك ومحمد فرود عليك وقال عليه الصلاة
ومكث من حج بيت الله الحرام من كسب اهل الالم يحط فطمة الا كتب الله له سبعين
وحط عنه سبعين خطية ورفع له سبعين درجة ذكر في خلاصة الشريعة عرفان لم
يجد ذلك والادان حج بالارحام فليفتخر بجميع حوائجه ويوفيه من مال كذا
في غنية الفتوي وعي ابي القاسم الحكيم انه كان يأخذ جوائز السلطان فيفتخر بجميع
حوائجه ثم يقضي ربه من جوائز السلطان وعي ابي يوسف رحمه الله تعالى انه سئل
عن ذلك فقال هذا جواب ابي حنيفة رضي الله عنه في مثل ذلك كذا في خزائن الفتاوى
وقد اختلف الصلابة في ستمائة حج من مال فيه شبهة والعجيب المستودع او ينبغي ان
يقتصد قارىه في حروجه من منزله فانه بسبب السلامة ولتتمس القيمين ويؤوع

الى صح

هنا

فليست

فيستمر

احد

اهله واحد قايه ويودع ويقر بطلان ادلها حجة استودع الله دينك ودينك
واما نلتك وحق النبي عملاء كما جابده حديثه ويقولوا له زدك الله التقوى وعفوه
ويسرك الخيرة حيث ما تورجها ويستحب للخروج من الايام يوم الجمعة لان خروجه فيه
رسوله الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتك وقيل يوم الخميس وهو المختار من الاوقات
البكور للفقار الواردة في ذلك فاذا حج بالخرج من داره يصلي ركعتين قال عليه السلام
ما خلفوا احدكم عند اهله افضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفره ولا اله الا الله
قال العلي يرا فيه كما كصلاة الاستخارة وقيل الموعودين فاذا سلم منها واليه
الكرسي قبل خروجه من منزله لم يصب شيه يكره حتى يرجع ويستحب ايضا ان يقرأ سورة
يلا في قرئيش قال ابو ظاهرين بحسن تارة سورة سفا وكنت خائفا منه فدخلت
علي السيد الامام ابي الحسن القزويني رضي الله عنه صاحب الكرامات المشهورة بالسالكين
فقال ابتداء من قبل نفسه من اراد سفرا وفرغ من عدا وودع حشمة فليقرأ سورة يس
فانها امن من كل سوء فقرأتها فلم يضر لي عارض حتى الآن صلاه الشعري في الاذكار
فاذا فرغ من ذلك يقول يا خلاص ورتبه قلب اللهم بك استعين وعليك اتوكل
اللهم في صعبه امرين وسهل على مشقة سفرا وارزقني من اخير الكس
ما الحلين امرين عني كل مشقة اشرف لي صدرين ويسر لي امرين اللهم اني استخلك
واسئد عنك نفسي ودينني ومالي والاهل واقاري وكل ما انعمت به علي من اخرق ودينا
فاخفظنا اجمعين من كل سوء يا كريم ويفتح بالتحديد ويختم بالصلاة والسلام
على رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا انقض الخروج فيعود عاه رواه ابن فضال في
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد سفرا الا قال حين ينهض من جلوسه اللهم اني
وبك اعصمت اللهم اغفر ما هبني وما ااهتم به اللهم زدني التقوى واغفر

المشهور

دينك

فقد ورد ان
من قرأ ابن الكرس
فيل غوجه صم

والله اعلم

من استعمال الرخا فان من الدرر المكر وهنة لا سيما بعد ورود امر السلطان
وكثير من الصلاة والسلام عليه قبل الدخول اليه **وسبب** ان يدخل منزلا
ان كان منزلا كما قال ابو الطيب وهو احرى بان يقال فيه **هـ**
نزلنا عن الاكوار غشي كرامته . لمن حلفه ان تلم به ركبا .

ويدخل متواضعا عليه للسكينة والوقار ويقدم رحله اليه في دخوله ويؤخرها
في خروجه **ويقول** عند دخوله **بسم الله** وعلى ملة رسول الله ربا دخل من مثل
صدق واخرجني محض صدق واحل لي من لذة سلطان نصير اللهم صل على
سيدنا محمد وعلى آل محمد واعف عني ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وادخلني فيها
يا ارحم الراحمين **ثم توجه الى الروضة الشريفة** التي بين المنبر والقرن الشريف
قال عليه الصلاة والسلام ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة رواه
بخاري ومسلم والنسائي والترمذي والامام احمد رضي الله عنهم **فصل** هناك
ركعتين تحية المسجد **يجوز** شكر الله تعالى **قال** عليه الصلاة والسلام صلاة في
مسجد المدينة بعشرة الاف صلاة وصلاة في المسجد الاقصى بالف صلاة وصلاة
بالحجر الحرام بمائة الف صلاة **وروي** البيهقي عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الصلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد
الحرام وشهر رمضان في مسجدي هذا افضل من الف شهر رمضان فيما سواه الا
المسجد الحرام وستاتي احاديث هذه الروايات ان شاء الله تعالى **ويروى** ما شاء
فانه من المواضع التي يجاب فيها الدعاء **ثم يمشي الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم**
فيفق عنده راسه الكريم من جهة الروضه لا من جهة الشباك مستقبل القبلة
ويبتدئ من مقدار ثلاث اذرع ولا يدنو اكثر من ذلك ويخفض صوته ويمتلح صلى
الله عليه وسلم حاضر اسمع وبس **فاين** قال الامام الكمال ابن الصامري
فتح القدر بما حاصد ان الاولى ان يدنو اليه عليه الصلاة والسلام من قبل رحله
مخو المفرد المذكور ويقف ثمة محرفا عن يساره قليلا الى جهة القبلة لانه حينئذ
يكون مستقبل وجه الشريف عليه الصلاة والسلام وبصره بخلاف استقبال
القبلة فالابصر حينئذ يكون ناظر الى جنب الواقفين لان البصر ناظر الى جهة

يقال في بعض الحديث الشريف ان
الله تعالى اقتطعها من الجنة
حقيقة ان ما ليس محرابا لله
عليه وسلم وقيل المراد بغيرها
بالجنة بالكرامة والفضل والله اعلم

اوراج

قديمه

قديمه اذ كان على جنبه **ويروى** ذلك قوله في زيارة القبور مطلقا ان الاولى
ان ياتي الزاير من قبل رحلي الميت لا من قبل راسه فانه انقب البصر الميت بخلاف
الحالة الاولى لانه يكون مقابلا لبصره كما بيناه وهو تيسر حسن **فاذا** علم ذلك
فلمثل صورته عليه الصلاة والسلام الكريمة المهينة في قلبه بحيث يتصور انه
صلى الله عليه وسلم مضطجع في قبره عالم بمقامه سامع لكل امر محب للسلام
ومحبت مسي الشباك ومحمدة بين نهر المسح على وجهه للمبتكر فان ذلك من
عادة اهل الكتاب ولم ينقل ذلك عن احد من الائمة المجتهدين ولا من العلماء المعتدلين
ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول السلام عليك يا رسول الله
السلام عليك يا نبي الله السلام عليك يا صفة الله السلام عليك يا حبيب الله
السلام عليك يا امين الله السلام عليك يا نبي الرحمة السلام عليك يا منفع الامم
السلام عليك يا سائر سبلين السلام عليك يا خاتم النبيين السلام عليك يا **بسم**
السلام عليك يا نبيزير السلام عليك يا محمد السلام عليك يا احمد
ويروى ما شاء من ذكر اسمائه الشريفة اسما لم تزد معرفته وانما ذكرها
السلام عليك وعلى آل بيتك الطاهرين وعلى ازواجك ومحبيك احبهم السلام
عليك وعلى ساير الانبياء والمرسلين وعلى عباد الله الصالحين **يا رسول الله**
جزاك الله عنا افضل ما جرى بيننا عن قومك ورسولك عن امتك اشهر ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له وانك عبدك ورسولك ونبيك وبعثته وخيرته من خلقه ومطغاه
واشهر انك بلغت الرسالة واديت الامانة ونصخت الامة واصححت الحجج وجاهدت
في سبيل الله وفانلت في دين الله حتى اتاك اليقين فضلي الله عليك وعلى روحك
الطاهرة الزكية وجسرك وقبرك صلاة داعية الى يوم الدين **يا رسول الله**
محن وفدك وزوارك جنك من بلاد بعيدة فاصبر من قضاء حقدك وانظر الى
ما تركه والتمن بزوارتك والاستشفاء بك الى ربنا فان الخطايا انقلت كواهلنا
وانت الشافع المسجع الموعود بالشفاعة والنفاه المحمود وقد قال الله تعالى
ولو انهم اذ ظلموا لنفسهم جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول لوجروا
الله توابا رحيم لو قد جئناك ظالمين لنفسنا مستغفرين لذنوبنا مستشفين بك



الحريتا فاشفع لنا عند ربك واسئله ان يمتنا على استك وبخترنا في زمرك
وان يوردنا حوضك وسقنا بكما سكر عن خرايا ولا ندمي **الشفاعة الشفاعة**
يارسول الله الشفاعة الشفاعة يارسول الله الشفاعة الشفاعة يارسول الله
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا اغفر لنا ذنوبنا
واسرنا في امرنا وثنا اقرنا ما وافقنا على الغوم الكافرين اللهم انه الوسيلة
والفضيلة والدرجة الرفيعة وابعه مقاما محمود الذي وعدته انك لا تخلف
المعاد اللهم كما تولتنا في الدنيا بيارته فتولنا في الآخرة شفاعة يارحم
الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله ومحبيه جميعين ومن عجز عن حفظ ذلك
فليكرر السلام عليك يارسول الله ثم يبالغه سلام من اوصاه **فيقول السلام عليك**
يارسول الله من فلان ابن فلان يسلم عليك ويتشفع بك الى ربك فاشفع له ولجميع
المسلمين **يرفع نجاه** وحج الكرم من جانب الشياك وهو المهود اليوم للسلام
فستبر القبله ويسلم عليه ما شاء **يرفعه** قدر ذراع حتى يجاذي راس ابي
بكر الصديق رضي الله عنه **فيقول السلام عليك يا خليفة رسول الله** السلام
عليك يا صاحب رسول الله في الغار السلام عليك يارقيقه في الاسفار السلام
عليك يا امير على الاسرا حوال الله عنا افضل ما جرى اما ما عن امة نبيه
فلقد خلقته احسن الخلق وسكنت طريقه ومهاجر خير سلوك وقاتلت اهل
الردة والبدع وضربت الایتام وكفلت الایتام ووصلت الارحام ولم تنزل قايما
بالحق ناصر الاهل حتى انال اليقين فالسلام عليك ورحمة الله وبركاته اللهم
امتنا على حبه ولا تحب سينا في زيارته يارحم الراحمين **فيقول** الخويل الى جانب
اليمن ايضا قدر ذراع حتى يجاذي راس عمر بن الخطاب رضي الله عنه **فيقول**
السلام عليك يا نضر الاسلام السلام عليك يا مكرم الاصنام السلام عليك
يا فاروق السلام عليك يا مني نطق بالصواب ووافق قول محكم الكتاب حوالك
الله عنا افضل الجزاء ورضي عنك استغفرك فلقد نظر الى الاسلام والمسلمين
جاء ومنا فكفلت مثله الايتام ووصلت الارحام وقوي بكل الاسلام وكنت
لاهل الاسلام هاديا ومهديا اجعت شمالمهم واغنت فقرهم وجزت كسرهم

عن عيني

والسلام

فاسلام عليك ورحمة الله وبركاته ثم يرجع الى الشمال قد رجع في راء وعنه عند اسرها رضى الله عنها
وقبله صلى السلام عليك يا جامع بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفيقه ووزيره ومشير ومعاون
على القيام في الدين والقيامين بعده بمصايب المسلمين هذا الذي اعطاه الله الخبير ليعلم
لكن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفاعة الى الله حتى ويسال ربنا ان يقبل سبعينا وبعيننا
محللته ويحشرنا في زمرة **يعلم** بنفسه ولو لديه ومن اصابه بالدها ونجيب المسلمين ويسال
حاجته ويعمل على النبي صلى الله عليه وسلم في ارضه **يرجع** فمترين ويقنع الروفة عند استجواب الله
مستقبل القبله كما لا يرى ويقول ايضا **الله** انك قلت وقولك الحق ولو انك اظلمت لنفسك جازك
فاستغفر الله واستغفر لكم الرسول لوجود الله توابا رحما وقد جئناك ساعدين قول الله
طابعت لاصح فاستغفون ببنيك صلى الله عليه وسلم ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار سبحان ربك رب العرش العظيم
السلام على المرسلين واحمد لله رب العالمين **يزيد** في الدعاء ونسبحه ما نشاء بحسب ما قبله النبي
ان نيشد بيتي لا اعاني الزهر رها العبيتي **ويج** يا ضير من دنس في العاء اعظمه **فطاهر** طيبين تقام والاك
فغنى الغدا لقرانت ساكنة في العفاف وقدر اجودوا **كم** **فيقول** العتي سمعت الاعرابي
ذمشدها عند زيارته فقليني انوم فزايما النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا عبد الله لا اعلم الا بشئ
بشفا عتي ذكره الامام الا زعيم والنورين وغيرهما **يرجع** القوم من الان يخرج من تحت
الحجج الشريفه **ي** يا ق اسطوانة اولى بة التي رطبها نفسه حتى تال الله عليه وهي في الروفة بين القبر
الشريف والمنبر فيصلي عند هاركتين ويتوجه الى الارتفاع ويدعونا نسا وهو ساجد كثر من
الدعاء ومن التبسج واثننا على الله تعالى والاستغفار **ي** يا ق اسطوانة الخائز وهو النبي
بقية الخدم الذين صلى النبي صلى الله عليه وسلم حين تركه وحصل على المنبر فقرأ النبي صلى الله
عليه وسلم واحضنه فسكن سماج في البخار ومسلم وغيرهما ومن اعلم ان الباهق هو
ويحتضنها ويحتمد في الدعوى **يسلم** عند سارية الوفا التي كان النبي صلى الله عليه وسلم
يجلس عليها للرفوة ويسمع كلامهم **يسلم** على رضي الله عنه التي كان يجلس تحتها
النبي صلى الله عليه وسلم اماما ثم ياتي الى الروضة الشريفه وهي موضع المخيم
الذي بين القبر الشريف والمنبر فيصلي **يرجع** استقبال المنبر الساريت
الذي تحتها القندوق بحيث يكون عمود المنبر حذاء منكبه اليمين ان
اسكن وتكون الخيل التي في قبلة المسجد بين عيني فذم لك

www.alukah.net

موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قيل **قبل** ان يغير المسجد وقيل
 حابين المنبر وموقف الذين كان يعلى فيه صلى الله عليه وسلم اربعة عشر قرعا وبشر
 ويكثر من الذكر والاستغفار ويجهده ان لا يفوت قد اقامته صلاة
 في المسجد الشريف ويترو ليليا اقامته اليه للصلاة وتلاوة القرآن والذكر
 والدعاء وتزيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الاواب ظاهرا وباطنا
ويستحب ان تصعد على قبر النبي صلى الله عليه وسلم **ويستحب** ان يخرج
 بعد زيارة النبي صلى الله عليه وسلم الى البقيع فياتي المشاهد مطر والمزلة
 المشهورة **منه قبر العباس** رضي الله عنه واخس بن علي رضي الله عنهما
وزين العابدين وابنه **محمد الباقر** وابنه **جعفر الصادق** كلهم رضي الله
 عنهم في قبرة العباس رضي الله عنه **وبها قبران** الغزي منها قبر
 العباس رضي الله عنه والشرقي قبر البقية المذكورين رضي الله عنهم
 اجمعين فيا لها من قبة ما اعظمها وروقتها ما اشرفها واكرمها **وايضا**
 ياتي بالبقيع قبر ابي ربهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم **وقبر عثمان** ابن
 عفان رضي الله عنه وهو في قبة عظيمة حسامية لقبية النبي صلى الله عليه وسلم
وقبر عثمان ابن قطيفة رضي الله عنه الى جانبه قبر عبد الله بن
 عوف رضي الله عنه وقبر عميل بن ابي طالب رضي الله عنه **وقبر صفيته** عمه النبي
 صلى الله عليه وسلم **وقبر** فاطمة بنت اسد ام علي رضي الله عنهما **وقبرها**
 اربعين زوجات النبي صلى الله عليه وسلم منهن عاتكة

مصر

منهن عاتكة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما وقبر الامام مالك
 صاحب المذهب وشيخ اهل السنة رضي الله عنه وقبور كثير من الصحابة
 رضي الله عنهم ولا سيما الانصار وكثير من التابعين والعلماء والصلحاء
 رضوان الله عليهم اجمعين فيا لها من جانية شريفة حوت روضات
 وريفه فتسحب زيارتهم في كل يوم ان امكن فقد كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يكثر من زيارة البقيع **ثم** زوروا باديته الشهيرة حمزة عمه النبي صلى
 الله عليه وسلم اسد الله رضي الله عنه يوم الخميس ويذكر اليه كيلة تقوته
 جماعة الظهور بالمحجر الشريف **وزور** قبره احد بعد وقى الحريث احد رجل
 مجتبا وحسنه **وسهر** لعمر النبي صلى الله عليه وسلم انظر احيا لا يسلم عليهم
 احد الا ردوا عليه الى يوم القيامة ولا يترك من اقامته زيارتهم **ويقول**
 عند زيارتهم سلام عليكم بما صبرتم فتمم على الارسالام عليكم دار قوم
 مؤمنين وانا انشا الله لكم لا تحفون **ويستحب** ان ياتي محجرا وهو على
 الصبح المحجر الذي اسس على التقوى وهو اول مسجد وضع في الاسلام واول
 من وضع به حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ابو بكر ثم عمر رضي الله عنهما
 وقيل هو سنة يوم السبت طواظمة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك **وروي**
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حن من بيته حتى ياتي مسجد قبا
 ويصلي فيه كان عدل عمره وذكره الغزالي في الاحياء وفي رواية الصلاة في
 مسجد قبا عمرة رواه احمد ومالك والترمذي وابن ماجه **وعند** باب بيت
 زينب التي نقل النبي صلى الله عليه وسلم فيها **ويستحب** ان يشرب من ما فيها
 ويتوضا ويصلي ركعتين **ويقول** يا صريح المستخرجين ويا غياث
 المستغيثين ويا مفتح كرب المكارهين ويا محجب رعدة المضطربين صل
 على محمد واله وصحبه وسلم واكشف كربى وحزنى كما كشفت عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في هذا المقام كرهه وحزبه يا احمد الراحمين
وزور مسجد الفتح وهو على قطعة من جبل سلع فيصلي فيه ويرعى **ثم**
 محجر بني ظفر وفيه حجر جليل عليه النبي صلى الله عليه وسلم يقال ما حدثت

بعض

زيارة حمزة رضي الله عنه
قبر احد

مسجد قبا

بيت ابي

عليه من ازيد الحمل الاصلحت وتفضل بقية الآبار السبع التي كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يتوضأ منها ويشرب منها ويترور بقية المساجد
 والمشاهد الفضيلة **قال** يحيى بالمدينة المنورة ثلاثون موضعا والمساجد
 بين الحرمين عشرون موضعا كما في الاحياء فنبقى القبرين بيارتها والصلاة
 فيها تبركا بانثار رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يفعل عبد الله بن
 عمر وغيره من كبار الصحابة رضي الله عنهم وهي معروفة عند اهل المدينة
 على سبيل التوارث خلفا عن سلف فمن احب ان يجطي بجميع ذلك
 فليطلب الوقوف عليهما من تقاضيهما والله المستعان **فقال**
 فاذا فرغ من زيارته عليه الصلاة والسلام وعزم على الخروج الى بيت
 الله الحرام فليقبل عنده من وجه من المدينة ووداعه اللهم لا تجعل اخر
 العهد من زيارة نبيك صلى الله عليه وسلم ويسرى العود الى الحرمين
 المرة بعد المرة وارزقني العفو والعافية والمعافاة الدائمة في الدين
 والدينا والاخرة وان جعلته اخر العهد فعوضني الجنة والنظر الى
 وجهك الكريم ويدر عوان بيسر له الوقوف بعرفة والطواف بالبيت
 وان يهديه الى تمام المناسك **ويقول** اللهم وان توفيتني قبل ذلك
 فاني استشهد في ممااتي كما شهدت في حياتي انه لا اله الا الله وحده
 لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله ربنا اثنا في الدنيا حسنة وفي
 الاخرة حسنة وقبأ عذاب النار **قلت** وقد حضر بالبال ساعة
 الارشال قبل ان يشق الصب من برد الوصال وينطق من القلب حر
 البلبال على الارشال نظير هذين البيتين وهما **هـ**

فارقت طيبة مشغوبا بطينتها . وحت مكة في وجد وفي الم .
 لكن سررت بالي عنذ فرقتها . ما سرت من حرم الا الى حرم .
س من اراد ان يحرم من المدينة حين يودع النبي صلى الله
 عليه وسلم فليفعل وتقدير الاحرام على المواقيت افضل لمن عمده بنفسه
 من الوقوع في محظورات الاحرام حتى يحرم له ان يحرم من دونه

عن المواقيت
 بالمدينة المنورة

واع النبي صلى الله
 عليه وسلم

الحرم الا حرم

اهله

اهله لما في زيادة المشقة من زيادة النوايا وانما فاقين المواقيت المنع
 من تاخير الاحرام عنها لكن تقدر به على ان شهر الحج مكره عندنا
 ومنوع عند الشافعي بناء على ان الاحرام بشرط عزنا وركن عند
 كما تقدمت الاشارة اليه وهذه الاشهر هي الاشهر المعلومات
 شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة وهي المواقيت الزمانية **واما**
 المواقيت المكانية فهي المشهورة وقد كانت المحفة التي هي السور
 ميقات اهل مصر والمغرب ميقاتا لاهل الشام ايضا فلما اعتادوا المرور
 بالمدينة المنورة صار ميقا لهم ميقات اهل المدينة وهو ذو الحليفة
 وهو بعد المواقيت الواجبة المشرفة قبل على اربعة اميال الى المدينة
 المنورة وقبل ستة وقبل سعة وهو اسم ماء لبني ختم فالاقص
 للشافعي المارذي الحليفة الاحرام منها وان لم يلزمه ذلك وانما
 يلزمه من المكان المسميت للمحفة وهو رابع كما فعله واقفي به
 ابن ابي حجاج فاعلم ذلك **وقال** ابن الصمام لا باس للمعدي
 ايضا ان يوحى الاحرام الى المحفة لان الواجب ان يحرم من اخر
 المواقيت وان كان في الحجر فعليه ان يحرم اذا احاذى اخر
 المواقيت وذلك بالحجوى والاشفا د يجب عليه ان يحرم فان
 لم يحاذ المواقيت فعليه ان يحرم مقرر امر حلت عن مكة
 ويحرم والله اعلم **فقد** الاحرام يجب له ان يقل اظفاره
 ويقص شاربه ويحلق عانته **وسحبه** ان يحامه اهلكه ان
 كانت معه وامكته الحلوة **س** يغتسل وغسل الاحرام ستة
 فان لم يغتسل وكان طاهرا فيسب له ان يتوضا فان حرم عنهما
 يهرم والغسل افضل فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
 حج حجة الوداع جميع نساياه وطاف هلمهن ليلة الاحرام ثم اغتسل
 واحرم **فاذا** انظر تحت لبس الخيط وليس ازارا وردا ايضا
 جد يدين او غسيلين وللاؤد افضل **س** يغتسل ركعتين عند الميقات

مسجات الاسرى
 وما يدبره

وقد جرد فيه مسجد بزي الحليفة في هذه الايام واذا وصل في وقت
 الكراهة كما هو غالب مما ذكرناه لان فالأفضل ناخير الاحرام الى
 زوال وقت الكراهة فان لم يؤخر لم يصلهما **فصل** الحرمون
 بالحج ثلاثة مفرد ومتنوع وقارن والمفرد بنوي الحج فقط من
 الميقات ويقول اللهم اني اريد الحج فيسره لي ونقله مني والمتنوع
 بنوي العمرة فقط فيقول اللهم اني اريد العمرة فيسره لي وتقبلها
 مني فاذا وصل الى مكة طاف وسعى للعمرة ثم حلق وتخلل منها
 واقام بمكة حلالا الى يوم التروية فيحرم للحج من الحرم الشريف
 ويخرج الى عرفات كما سيأتي تفصيله والقارن بنوي الحج والعمرة
 معا من الميقات فيقول اللهم اني اريد الحج والعمرة فيسره لي
 وتقبلها مني والتمتع افضل من الافراد عند النبي حنيفة رضي الله
 عنه لما قيل لجمع بين العبادتين في الحجة بخلاف الافراد والقرآن
 افضل من التمتع لما فيه من الجمع بين السكينة **واعلم** انه لما اتعم
 الله تعالى علي وله الحمد على دوام الالعام بآداء حجة الاسلام
 اختارت التمتع لما تقر من انه افضل من الافراد عند الامام واسهل
 من القران لما على القارن من مشتقة جمع اداء السكينة ولما يلزمه
 في الحياثة من الومين ومع ذلك فلنكتة اخرى كان بها التمتع
 لا مثالا اخرى وهي امكان المحافظة والحرص على صيانة احرام
 الحج للتمتع من الرفث والفسوق والحرجال فيرجى له ان يدخل في
 فوكه عليه الصلاة والسلام من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم
 ولدته امه **وقال** عليه الصلاة والسلام الحج الطير وليس له جزاء
 الا الحجة كما تقدم رواية عن الكتب الستة ومن المبرور بالذبح
 لا رث ولا فسوق ولا حلال فيه واعا كان التمتع اقرب الى الاحتراز
 وهو نوي الحج عن ذلك لان القارن والمفرد يحرمان بالحج من الميقات
 كما ذكرنا في بيان محرمين متجردين من كل من يسلكه اكثر من عشرة

تفصيل الاحرام

من م

فايضا
هذه تحفظ

ايام

ايام ولما يقدر الانسان على الاحتراز من هذه المخطورات في طول هذه
 المدن الا من اقرن الله تعالى ولا سيما الجرايع الخدم والجمال فلا يكاد
 يسلم منه من ذلك بخلاف المتمتع فانه لا يحرم من الميقات الا بالعمرة فقط وانما يحرم
 بالحج يوم التروية من الحرم فممكن الاحتراز في ذلك اليومين فسال عنه من ذلك
 ان شاء الله تعالى فان قيل المتمتع سفره واقع للعمرة برليل انه يصير مكيا حكما
 بعد فراغه من العمرة وتخلله من افعالها ويحصر ميقات حجه بميقات اهل مكة
 وهو الحرم فجعل سفره للحج الذي هو الغرض ولي فليكون الافراد اولي من التمتع
 كما قال الشافعي رضي الله عنه وهو رواية عن الامام الاعظم رضي الله عنه ولنا
 ان في التمتع جمعا بين العبادتين فاشبه القران وفيه زيادة نسك وهو ارفق دهر
 التمتع فيكون افضل من الافراد ولذا لا يجب فيه الدم بشكر الله تعالى ولا كذلك الافراد
 اذ ليس فيه الا نسك واحد ولا تسلم ان سفره للعمرة بل هو للحج وان تخلت العمرة بينهما
 لان العمرة تبع للحج وهو المقصود بالسفر لتخلل الحجة بين صلاة الجمعة والسعي
 اليها كما في الربيعي وغيره وقد صح في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم تمتع
 في حجة الوداع وتمع الناس معه وحججه الوداع في اخر عمره صلى الله عليه وسلم
 والعمل بما هو الاخر فالآخر من فعله عليه الصلاة والسلام والحديث المذكور في
 المصالح من الصحاح عن ابن عمر رضي الله عنهما ورواه الشيخان رحمهما الله تعالى
وعن عائشة رضي الله عنها انه عليه الصلاة والسلام تمتع بالعمرة الى الحج بمثل
 حديث ابن عمر رضي الله عنهما متفق عليه **وعن** عمران بن حصين رضي الله عنه
 قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا معه رواه مسلم بهذا اللفظ
 والخارجي نعمناه ولذلك قال الامام احمد رضي الله عنه ان التمتع افضل من القران
 ايضا والله اعلم **وقد كان** في رتبنا تلك السنة المرجوح على انما يشا بزي القدرة
 سابقا وهو قد يري بالشام فكتبت اشاهد حواله لمعنى الجمالة وغيره وما
 يقع في سبه لم من الكلمات الموجبة للفسوق وكان ام من يدبره في المحاجة
 مبي والمرازة العلمية خصوصا في المناسك الحجة فذكرت له هذا الفصل وقلت
 له ان التمتع وبتمتله على الافراد اعظم وهو بالنسبة اليك لما انبليت به من لثوة هن



المحاولة اسلام فاستحسن ذلك وسلم وعرض علي مع فضله بان التمتع من المناسك
 بالتأخر ونوى التمتع مثلي تلك السنة عند الاحرام منفع الله واياها في بجمع
 الحنآن وتعديني واياها بجمع الرحمة والرضوان انه هو الرجحان **في الامور**
الثالث حصة المولى سعد اقدمي شيخ الاسلام قاصدا الى الحج الشريف
 اهدت له نسخة من هذا المنسك لتبسطه ثوب الشريف فوقع من حضرته في
 حتر القول وبلغت من اقباله ولطفه كل ما مولى ومز عليه في ذلك المجلس
 الى ان وصل الى هذا المحل فاستحسنه وقال تمتع ان شاء الله تعالى ثم بلغ انه
 تمتع كما وعد امتع الله ببقائه في الابد **فصل** فاذا اراد ان يجرم
 يلبي عقب صلاة الركعتين المزمومتين ويقول نويت الحج واحرمت به لله
 تعالى مخلصا **بسم الله وسبحك لاسمك** ان احمد والجمعة **ك**
والله لا يشركك وكسر همة ان اول من فقها عن ابي خنيفة رضي الله عنه
 لما في فقها من ايهام تقييد التلبية بالعدة والله اعلم ولا يزيد على ذلك ولا
 ينقص **قال** في الدرر والغرر وان زاد جاز وعنى عمر رضي الله عنه انه كان يقول
 لسدة الغما والفضل الحسن لبيك مرغوبا ومرغوبا اليك وقد ورد لبيك بلفظ
 التلبية ومعناه التكبير والمراد اجيبك واقيد في طاعتك اقامة بعد اقامة
 من ات بالمكان ولبه اذ اقام به ولزمه **في** ان يصلي على النبي صلى
 الله عليه وسلم عقب التلبية وسئل الله تعالى رضوانه والحة ويستعبد
 من النار ويكثر من التلبية كلما صلى او علا شرفا او هبط واديا او لبي
 ركبا وبالاستحار وعقب الصلوات وفي محرمة ومني وعرفات وبكرها
 في كل مرة بلانا ولا يقطعها الكلام الا رد السلام وبكره بغيره ان يسلم عليه
 في خلاها **ويستحب** رفع الصوت بالتلبية للرجل ولا ترفع المرأة صوتها
 كما يسا في ان شاء الله تعالى بل تقصر على اسماء نفسها **فاذا** انوى صاخرها
 وفي القنوي يصح محرما بكل ذكر يدل على التعظيم بالعربية او الفارسية
 وقال ابو يوسف لا يصح محرما الا بالتلبية المذكورة **فصل** والحاج
 عن العيص بن مولى ويذكر اسم المحرم عنه في الحجة والتلبية وفي الهاتين أكثر

سنة النبي في الاحرام والتلبية

ولا تشبه الزيادة من غير الاقراء في الغنابة خلافا لابي الهيثم
 نعم في شرح اللباب ما وقع ما قورا يستحب بان يقول لسلك
 وسعد بك والخبر كل بيديك والرياء واليك الذي لا تقوى
 لبيك بجهة صفا تقبلا درقا لسلك ان العيش
 عيش الافرقة واليسر روي في تراويص
 اهو حاشية درر العلماء من اربع باب

الحج من

الغلا

الغلا على ان الحج يقع عن المأمور به ولا امر ثواب انفاقه ولكن بسقط اصل
 الحج عنه وفي الخطب ان المأمور بالحج اذا حج بغير الحج عنه نظو ما وسقط الحج
 عن الامراض ولهذا اشترط التبية عن الامر بان يقول اللهم اني اريد
 الحج فيسره لي وتقبله مني ومن فلان ويجوز لمن لم يكن حج عن نفسه وهو
 الصرون خلافا للشافعي رحمه الله تعالى لكنه خلاف الافضل ولا يجوز الحج
 عن العيب الا عن الميت او العاجز الذي امتد عمره الى الموت حتى لو قدر
 بطل الحج عنه **ويح** عن الميت من منزله كما لو كان حيا وكذا كذا الامات
 في طريق الحج فاوصى ان يحج عنه عند ابي خنيفة رحمه الله وقال الحج عنه من
 حيث مات وكذا لو مات المأمور بالحج عنه من منزله وعندهما من حيث
 بلغ وليس للمأمور بالحج عن العنود في المال وغيره الحج عن الميت الا اذا
 قيل له افعل ما شئت واذا اوصى بالحج عنه وجب على الورثة الاجحاج عنه
 من التركة وان لم يوصى بسبح لله ذكره فاذا فعلوا ربحي سقوطه عنه
 ان شاء الله تعالى **فصل** فاذا صار محرما فبقي جنبنا محظورات
 الاحرام من قتل الصيد والركالة عليه ومن الرفق والفسوق والحج والرفق
والرفق قبل هو الحجاج وقيل داغبه وقيل ذكره بحضرة النسائي روي
 ان ابن عباس رضي الله عنهما اشتر وهو محرر قول الشاعر
 وهن عيشين بنا همسا ان بصرق الطير تنزل ليلسا
 فقيل له انرفق وانت محرر فقال الرفق ما يكون بحضرة النسائي في الكشاف
 والزباني قوله وهن اي الابل وقوله همسا اي ميثاسر بها وقوله ان
 بصرق الطير يعني قاله وعيافته عنده جرحه على طريقة العرب حيث دلت
 على الوصول الى ابل المأمول وليس اسم امرأة وهي جينة الشاعر سياتي الابل
 وقيل هو قديم اللغو وحش القول **والسوق** هو المعاصي فانها في الاحرام
 استه حرمته **قال** القاضي البضاوي رحمه الله في تفسير قوله تعالى فلا
 رفق ولا فسوق ولا جدال في الحج اي في ايامه ثقب الثلاثة على تصد
 البعي للباغية في الدلالة على حقيقة بان لا تكون وما كان منها مستحجا

فيما يجنبه اذا حرم

الغلا
 v.ata.ah.net

دخول مكة

في نفسه فهو في الحج اقم كلبس الحر في الصلاة والتطرب بقراءة القرآن لانه
 خروج عن مقتضى الطبع والعادة على محض العبادة انتهى **واحد** هو مخالفة
 الرقيق والحزم والجمال وغيره **صل** في دخول مكة شرفها الله تعالى
سج اذا دخل مكة ان يغتسل بالخرقها رجلا كان وامرأة ولو حاضا ونفسا
ويحرم ان يشتغل بشئ من امور الدنيا قبل ان ياتي مكة البت الشريف **فاذا**
 دخل الحرم يقول اللهم هذا حرمك وامتك الذي من دخله كان امنا فاسأل
 بانك انت الله الذي لا اله الا انت الرحمن الرحيم ان ضلي على محمد صلى الله عليه وسلم
 وان تحرم لحمي ودمي على النار اللهم امي من عذابك يوم تبعث عبادك والاعا
 مستجاب عند معابة البيت الشريف **ويجب** ان يتخضر عظمة البيت في قلبه
 ويقدر بكانه مشاهير البيت ويصل ان يرفقه النظر الى وجه الكريم كما
 رزقه النظر الى بيته العظيم **ويجب** ان يقول عند المعابة اللهم زد بيتك هذا
 تشريفا وتعظيما ومهابة وتكريما وترد من ترفقه وعظمه وحجده واعتمده تشريفا
 وتعظيما ومهابة وتكريما اللهم ان السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام
 حين رنا بالسلام الله اكبر لا اله الا الله **وسج** ان يدخل من باب بني شيبه
 وهو المعروف الان باب السلام ويقدم رجله اليمنى في الدخول ويقول اعود
 بالله العظيم ولو وجه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله
 والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي واتق لي ابواب رحمتك
 ومغفرتك وادخلني فيها اللهم ان هذا حرمك واحرامك حرمي وعظمي
 وبشري على النار ولا تصلي حجة المحرم فان حجة هذا المسجد الطواف وهي
 المسيلة التي استبرأها اشبهت على صاحب الكشاف والمقام مقادير
 الذهول ومحل تعقال العفول ولا يشتغل بالصلاة المكتوبة الا اذا كان الامام
 يصليها ووافق فوقها ان اشتغل بالطواف **وطواف** القدوم هو حجة المسجد
 الحرام وهو سنة الحاج ان دخل قبل يوم الحرام وما اذا دخل الى الحجر فيه بعد
 الرقوق وطواف الفرض يفي عنه كالباقية بصلاة الفرض في الحجر ليعني عن
 حجة الجمر وان كان محرما بالعمرة فيطوف بالعمرة ولا يسم له طواف

عن عطاه ان صلى الله عليه وسلم كان اذا راى البيت يقول اعود برب البيت من الدين
 والتمت ومن شقق الصدر وعذاب القبر يلقى وفي البيت من اهل الادوية
 طلب دعوات اليتيم بلدها اوصى الامام رجلا ان يدعوه عند مشاهدته البيت
 باستحبابه دعواته يستجاب الدعوة
 موضع

القدوم وان دخل اليك وهو حلال يطوف بالحجته المسجد ويبس تحتها ولا
 يبس طواف القدوم **ومشي** اولها الحجر الاسود **فاذا** وصل اليه كبر
 رافعا يديه جاعلا باطن كفيه الى الحجر لا الى السماء **وصفة** التكبيران
 يقول بسم الله والله اكبر اللهم ايماننا بك ونضربا بك ووفاء
 بعهدك واتما عالسة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم **وصفة** التحليل
 ان يقول لا اله الا الله وحده صرقا وعنه ونصر عبده اغز حده
 وهزم الاحزاب وحده كاشي قبله ولا شئ بعده لا اله الا الله وحده
 لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شئ قدير
 امت بالله العظم وكفرت بالحيات والطاعون **فاذا** ارسل
 يديه **يستلم** الحجر الاسود فيضع كفيه عليه ويقبله ان استطاع
 من غير ان يؤذي احدا وان لم يستطع تقبيله من الزحام استلمه
 بشئ من يده ثم يقبل ذلك الشئ او باطن كفيه ثم يقبلها او
 مسح بهما وجهه ذكره ابن الصمام وذكر قاضي خاف مسح الوجه
 باليد مكان تقبل اليد فان لم يستطع شيا من ذلك التقبل او المسح
 باليد او بها فيهما من يديه مستقبلا يباطنهما الحجر وكبر وهلل
 وحمد الله تعالى وتواضع على النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك
 في كل شوط **وتقبل** الحجر سنة والمحرز عن اذى الناس واجب
 فتترك السنة لاجل الواجب ان لم يقدر الا بايز اخيه المسلم
 والحكمة في تقبيله ما روي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 لما قبله قال اني اعلم انك محرمة تضرك ولا تنفع ولولا اني رايت
 من هو خير مني قبلك ما قبلتك فقال له علي بن ابي طالب رضي
 الله عنه بلي انه يضرك وينفع سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول لما اخذ الله تعالى الميثاق على نبي ادم من ذرئته كنت
 كتابا وجعله في خوف المحرم حتى يوم القيامة يشهد من استلم
 فقال عمر لا يقا في الله بالحق لست بها يا ابا الحسن ذكره ابن الصمام

بيان الطواف لله وهو سنة

www.KitaboSunnat.com

وانما قال عمر رضي الله عنه اني اعلم انك حجر لا تقرب ولا تنفع لان الناس كانوا
 قريبي العهد بالجاهلية الذين كانوا يعبدون الاصنام ويعتقدون انها تنفع
 وتضر فاسمعهم ذلك في الملا العام ازالة لوهو اعتقاد الجاهلية في الاصنام
 واراد على رضي الله عنه بيان ما بلغ من الحكمة في تقبله ولم يرد الرد على عمر
 رضي الله عنهما **ويصطح** رداءه قبل الطواف والاصطباح صوان يجعل رداءه
 تحت ابطه اليمين ويلقيه على كتفه الايسر وهو سنة فان تركه كان مسيئا
 ولا شئ عليه **واعلم** انه لا يشترط للطواف كل ما اشترط للصلاة عندنا
 خلا فالشافعي رحمه الله تعالى قال طواف من غير طهارة صحيح لكن عليه في
 طواف الغرض بدنة ان طاف جنبا وشاة ان طاف محرزا وعليه ان طاف بالصد
 والغزوم جنبا وشاة ولو طاف لهما وغيرهما نظوا محرزا لا شئ عليه كما
 سياتي ولو طاف وعليه نجاسة جمع الصلاة جازم الكراهة ولا شئ عليه
 ولو طاف مكشوق العورة قدر ما لا يجوز معه الصلاة صح وعليه دم كما في شرح
 الفدوري وفي اشترط النية قولان ولو حمل النساء عاجزا عن المشي وطاف
 به ان عمله فقط قبل مجزئ الحامل عن طوافه بنا على عدم اشترط النية وقيل
 لا يجزئ ان لم يكن نوى الطواف مع الحمل بنا على القول باشترطها واما المحمول
 فيجوز للجزء ولا شئ عليه وكذا اذا سعى ركبا ومحسولا كما في الخلاصة **فاذا**
 اراد الطواف بيده وجوب من قبالة الحجر الاسود ثم يمضي عن عينه مما يلي الباي
 مضطجعا ويحرف سبعة اشواط ويجعل طوافه وراء المحطم **ورس** في الثلاثة
 الاولى منها لا غير الرمل والنيامن في الطواف قبل سنتان وقيل واجبان وهو
 الختار في النيامن ولو طاف منكوسا فعليه دم كما في النهاية والرجل هوان
 يمضي على وجه السرعة مع هز اللقنين فاذا زاحم الناس في الرمل وقف فاذا
 وجد فرحته رمل وفي الاربعه الباقية يمضي على هيبته **واعلم** انه لو طاف معكوسا
 وجب عليه اعادته مياضا حاد ام عملة في ايام الحرفان رجح الى اهله ولم يعين
 فعليه دم وكذا اذا طاف حاريا وكذا اذا طاف بالبيت ودخل من الفرجين ونزل
 الطواف بالحيط وهو الحجر وجب عليه اعادة الصلوة بجمه فان لم يقبل وطاف على

الحجر فقط ودخل الفرجين جاز فان لم يفعل ورجع الى اهله فعليه دم لان الحجر
 حفز زحور ربع البيت فكان تركه ربع الطواف الغرض ويلزمه تركه دم كما
 سياتي في الجسبات ولتس الحجر كله من البيت والاصح ان ستة اذرع من البيت
 ذكره الزبيدي وابن الصمام وغيرهما ولم يروى عن الشافعي ستة اذرع ويشتر
 وقيل سبعة اذرع وقيل ستة فتنق عليها وما زاد عليها مختلف فيه ورجح
 النووي ان الحجر كله من البيت لا طلاق الحديث **واعلم** انه انما وجب الطواف
 بالحجر ولم يجز التوجه اليه في الصلاة لان التوجه الى البيت ثبت بالرمل القطعي
 وكونه الحجر من البيت بحديث الاحاد المفيد للظن فكان الاحوط في الطواف
 القول بوجوب الطواف به لاحتمال انه من البيت والاحوط في الصلاة القول
 بعدم جواز التوجه اليه لاحتمال ان لا يكون من البيت عملا بالاحوط في المسئلةين
وورد في ابن حجر في شرح المخاري كلام مشكل فانه بعد ان ذكر الخلاف في
 الصلاة داخل الكعبة بن العلماء قال وتلحق هذه المسئلة الصلاة في الحجر وما في
 فيها الخلاف السابق في الصلاة الى حجة الباي لغزاة استدرج الكعبة واستقبل
 الحجر لم يبع على القول بان تلك الجهة ليست من الكعبة انتهى كلامه وهو ظاهر
 الاشكال فليست **واعلم** انه قد اختلف العلماء في عدد بنا الكعبة على قول
 ائمتها اختلفت خمس مرات **الاول** بنا الملائكة عليهم السلام وقيل بناء
 ادم عليه السلام **الثاني** بنا ابراهيم عليه السلام بنص القرآن **الثالث** بناء
 قريش وحضر معهم فيه النبي صلى الله عليه وذلك في السنة الخامسة والعشرين من
 عمره صلى الله عليه وسلم واختراهم لما صاقت تفقهم بغض من المال الطيب نزلوا
 الحجر من البيت وبنا الباي على قواع ابراهيم عليه السلام **قال** العلماء اجمع
 لركن الحجر بين القبيل والاستلام مجمعه بين الفضيلين كون الحجر فيه وكونه على
 قواع ابراهيم عليه السلام وشرع في الركن الباي الاستلام فقط لوجود
 احدي الفضيلين فيه فقط وهي كونه على قواع ابراهيم عليه السلام ولعم
 بشرع شئ من ذلك في الركنين الشافعيين لخالوهما عن طين الفضيلين **الرابع**
 بناء عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما في سنة اربع وستين حين وهب الكعبة من

عليه وسلم



الحريق ومن حجارة المنجنيق في زمن يزيد بن معاوية حين ارسل مع الحسين
 جيشا من الشام فاصروا ابن الزبير الى ان بلغ الحصن موت يزيد ورجع الي
 الشام فاحضر ابن الزبير الصحابة وشراف الناس واستشارهم في تحجير الكعبة
 فاشاروا بتركها معا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فهدمها ونقض حجارتها
 الى الارض فكشف عن قواعدها عليهم السلام واحضر المذكورين واستهزئ
 على ذلك فزادوا حجارة كاسفة الا ان مروان بن الحكم بعض بني الكعبة على
 قواعدها عليهم السلام وادخل الحجر في البيت وكان قد سمع الحديث من خالته
 عاتبة رضي الله عنها ان الحجر من البيت وان عليه الصلاة والسلام اراد دخاله
 في البيت فصارت الاركان الاربعة على قواعدها عليهم السلام واستمر
 الناس يستلمونها كلها الى ان قتل ابن الزبير رضي الله عنه وهدمها الحجاج
الخامس بنا الحجاج لما ارسله عبد الملك بن مروان فقتل ابن الزبير رضي الله عنه
 وهدم بناه من جهة الحجر وبقى بقية بنايه ومازاده في طول الكعبة وكان طولها
 ثمانين عشرين ذراعا فزاد ابن الزبير عشرة اذرع بقيت الركنان البائسان وما بينهما
 وارتفع الحجران من بناه ابن الزبير رضي الله عنه والركنان الشاهيان وما
 بينهما من بناه الحجاج **قال** صاحب الخمس بعد ذكر ان بناه الخامس بنا الحجاج
 ويسبق هذا بناه الى ان تحرقه الحشنة التي ورد بها الحديث الى اخره **قلت** هذا منه
 رحم بالغيب ظاهر البطلان والي الله تعالى ان يبيح اثر الحجاج في بيته الشريف الى
 اخر الزمان وقد ورد في الحديث الشريف الذي رواه الامام احمد وغيره عن ابي
 هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فتحى الحشنة فخر بونه
 خرابا لا يبرمه ابراهيم ولا لاجن وقد اشكال بان هذا الحجاج كونه حراما مناوان
 الله تعالى حسب الفيل عن الكعبة ولم يمكن اصحاب الفيل من تحريقها والحال ان العالم
 تكن قبلة للمسلمين فاجاب العلماء بان تحريق الحشنة يكون في اخر الزمان عند
 قيام الساعة حين يقع في الامر مسلم حجاج الى باركة الكعبة كما ثبت في صحيح
 مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله **وذا اتفق في هذا الزمان**
 بارادة ارحم الرحمن انه جاعلة المعظمة بياعه عظم هدم من الكعبة الجرار الشاهي

من حجة الحطيم ثم تداوى ما يليه مما بناه الحجاج ثم حذرت الكعبة الشريفه
 وتبرجت بزينة الجدة اللطيفة للحجاج وكان يحج السبل في شعبان سنة تسع
 وثلاثين بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها الف صلاة وسلام
 ونحوه وكان تمام عمارة الكعبة الشريفه سنة اربعين بعد الالف في شهر
 رمضان بعد وصول الامر الشريف بذلك من حضرة مولانا السلطان فيكون
 هذا البناء الجديد والانشاء السعيد هو **سادس** البناء على القول المشهور
 ان الكعبة المعظمة بنيت خمس مرات ونحوها ان يكون هذا الاثر العظيم الذي
 هو من اعظم ما تثنى به عثمان هو البناء الذي اراد الله بقاءه الى اخر الزمان
 والعري انها منقبة عظمة وفضلة جسمه رضي الله تعالى بها هذه الرواية
 الثمانية خلدت سعادة ايامها السنية حيث اتفق حنين خاتم بنا الكعبة
 الشريفه والقبلة المنيفة وتجديد بيت الله العتيق الذي ياتيه الحجاج من
 كل فج عميق في زمن دولة سعادة سلطان الاسلام والمسلمين
 الخليفة على خليفة عرب العالمين مملوك البرين والحرين خادم الحرمين
 الشريفين مولانا السلطان من ادخان ابن السلطان احمد خان لازلت
 ايام دولته متمسكة في سلك التسلسل والدوران وهو مؤيد بالنصر
 العزيز والفتح المبين على اهل العراوة والعدوان لا يبرح الملك خالدا طالما
 فيه وفي ذريته الى قيام الساعة وساعة القيام بجاه سيدنا محمد عليه
 افضل الصلاة واحسن السلام **فصل** في اذكار الطواف **قال** ابو
 حنيفة رضي الله عنه لا ينبغي ان يقرأ القرآن في الطواف والاذا ذكر الماثون
 في الطواف افضل من التلاوة **وهي** ان يكبر ويهمل عن الحجر على الصفة التي
 ذكرناها **فاد** اوصل الى صامته باب الكعبة وجاوز لمقام اعني مقام ابراهيم
 عليه السلام يقول اللهم ان هذا البيت بيتك وهذا الحرم حرمك وهذا
 الامن امنك وهذا مقام العائذ بك من النار اعني من النار **قال** المراد
 هذا مقام ابراهيم عليه السلام الذي يجنبه من النار **وقد** المراد هذا مقام
 من يعوذ بك من النار في هذا الصبح ووقوه للدعاء والتعود فيكون المراد

اذكار الطواف



بالحايز في الاول ابراهيم عليه السلام وبالمقام مقامه وعلى الثاني فالعالم
 نفسه او غيره **واذا** الى الركن العراقي يقول اللهم اني اعوذ بك من الشرك
 والشرك والتفارق وسوء الاخلاق وسوء المقلب في الاهل والاعمال والولد
واذا اسامت ميزاب الرحمة يقول اللهم اظلمني تحت ظل عرشك يوم لا ظل الا
 ظلك اللهم اسقني بكاس نبينا محمد صلى الله عليه وسلم شربة هبنة مريثة
 لا اظأ بعدها ابدا **واذا** الى الركن الشامي يقول اللهم اجعل حاجي مبرورا
 وسعي مستورا وتجارتي تنور برحمتك يا عزير يا غفور رب اغفر وارحم
 وتجاوز عما فعلت اكرايت الاعز الاكرم **واذا** الى الركن البجلي لا تقبله وان
 استلمه فحسن وان تركه لا يضره ويقول عند استلامه اللهم اني اعوذ بك
 من الكفر والفسق ومن عذاب القبر واسلك العفو والعافية في الدين والدنيا
 والاخرة ويقول من الركن البجلي والمحرر بناتما في الدنيا حسنة وفي الاخرة
 حسنة وقتا عذاب النار **فاذا** قرب من الحجر الاسود يستلمه ويقل ذلك في كل
 طواف والحتم بالاستلام سنة **فاذا** فرغ من طوافه ياتي الملتزم وهو بين
 الحجر الاسود والباب فيضع صدره ويضع عليه وجهه الايمن ويضع يديه
 فوق راسه على الحائط الشريف ويقول يا رب البيت العتيق اعفني واعق
 رقبتي من النار واعزني من كل سوء وقعي بما زرقتي وبارك لي فيما آتيتني
 ويستغفر الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويقول الحق عندك بفائد
 يرجو عفوك ومغفرتك ويدعوي اجته فانه موضع اجابة **ثم ياتي المقام**
 فيصلي فيه رقتين شكر الطواف ان يتسر عنه والافقما يتسر من الحجر وهي
 واجهه عندنا وسنة عندنا فيعرض الله عنه وفي الوهابية انها سنة
 عندنا ايضا ولا يصلها في الاوقات المكنوثة ويقرا في الاولى فاتحة
 الكتاب وقيل باياتها الكافرون وفي الثانية بعد ما قل هو الله احد وبعد
 الفراع من الصلاة يقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات واغفر ذنوبي
 ومن عجزتني وبارك لي فيما اعطيتني **وبان** فيشر من ما فيها
 ويترنم ويصلي ويقول اللهم اني اسألك خيرا واسعا وعلما نافعا

شرفا

وشفا من كل آفة يهود البحر الاسود فبسته على الوجه الذي تقدم
 ويدعو عند وعند الملتزم بدعا، ادم عليه السلام وهو اللهم انك تعلم
 سري وعلانيتي فاقبل معذرتي وتعلم ما في نفسي واغفر لي ذنوبي وتعلم
 حاجتي واعطني سنوي اللهم اني اسألك بما انا يا شرفي وبقيتنا صادقا
 اعلم انه لن يصيبني الا ما كتبت لي وبمرضي عما كتبت لي روي ان الله تعالى
 اوحى الى ادم اني قد عرفت لك ذنبك ولكل من يدعوني عملي ما دعوتني
فصل في السعي يخرج الى الصفا من باب بني مخزوم او من اي
 باب يشاء ويقدم في خروجه رجله اليسرى ويقول اعوذ بالله من الشيطان
 الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله والحمد لله اللهم صل على رسولك محمد
 وعلى آل محمد وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك
 واردخلني فيها واعزني من الشيطان الرجيم **ثم** يمشي الى الصفا ويصعد
 عليه قدر زمامة حتى يرى له البيت الشريف من باب الصفا لا من فوق
 جدار الحجر **فاذا** صعد استقبل القبلة وهلل وكبر واثنى على الله عز وجل
 وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ولبي ويلون رافع يديه ويطون
 كفيه نحو السماء حين يدا بالتهليل والتكبير فيقول الله اكبر الله اكبر
 الحمد لله على ما هدانا لهذا الحمد لله على ما اولاك نالا اله الا الله وحده لا شريك
 له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيد الخبير وهو على كل شئ قدير
 لا اله الا الله وحده صرق وعنه ونصره وحده وهزم الاحزاب وحده
 لا اله الا الله ولا يغدر الاياه مخلص له الدين ولو كره الكافرون **ثم**
 يدعوي احب من امور الدنيا والاخرة فانه من مواضع الاجابة **روي** ان
 رجلا حج نحو من ستين حجة وهو يدعوي في كل سنة على الصفا بقوله
 اللهم لا تجعل خراجه فخر من ترك الدنيا فقيل له في ذلك فقال
 استجبت من ربي ولا اسأله ذلك وهو يجيبني فتوفي تلك السنة ذكره في
 رسالة القشيري وفي كتاب مناقب الابرار وغيرهما **ثم** يمشي من الصفا
 نحو المروة ويمشي على جنبه ويقول عند هبوطه اللهم استغفربي بسنة

بيان السعي وهو واجب

قل ان الصفا من عينه وهو
 الصفا بين الاما من المشركين
 رضي الله عنها وهو من فورا
 المشرفة وقد زناه في الحوط
 مقصود باب الجلي رضي الله

سئل محمد صلى الله عليه وسلم وتوفي على مائة واعزني من مصلات القنن بالرحم
 الراحمين **فأذا** وصل الى بطن الوادي سعي وهو رول حتى يجاوز الميل الأخضر
 وقبل نهول قبل الوصول اليه بثلاث اذرع ويقول في سعيه **رب اغفر وارحم**
 ونحوه عما تعلم انك انت الاعز الاكرم بخا من الناس المين وادخلنا الجنة
 امنين ربنا انتا في الرياحنة وفي الاخرة حسنة وقبلا عذاب النار **فأذا**
 جاوز الميل الأخضر مئى على هيبته حتى ياتي المروة فصعد عليها ويستقبل
 القبلة ويهلل ويكبر ويدعو فانه من المواضع المحرمة للاجابه ايضا ويفعل
 كما فعل في الصفا وطرف هكذا سبعة اشواط من الصفا الى المروة ستوط
 ومن المروة الى الصفا ستوط الى اخرها **واعلم** ان المواطن التي يستجاب فيها
 الدعاء مكة المشرفة خمسة عشر موضعا وهي مشهورة فمنفق على محرتها
 وسبعة الاجابه ببركاتها وهذ في الطواف وعند المنزلة تحت الميزاب
 وفي البيت الشريف وعند منزم **وتحلف** المقام وفي الصفا وفي المروة وفي
 السعي وفي عرفات وفي المزدلفة وفي منى وعند الحمرات وعند رومة البيت
 وفي الحطيم كما ذكر غير واحد من الائمة كالغزالي والنووي من الشافعية
 وغيرهما من الائمة احمقيه رضي الله عنهم **فأذا** في الخروح الى
 منى وعرفات **فأذا** خرج الى عرفات يوم التروية يقول عند خروجه للمشهد
 البكار جوه وابلا دعوا والبكار غ فبلغني صالح املي واصلي في ذرتي **فأذا**
 دخل منى يقول اللهم هذا ما دلتنا عليمن المناسك اسلكنا منى علينا محوام
 الخير وبما مننت به علي ابراهيم خليلك ومحمد نبيك صلى الله عليه وسلم وبما مننت
 به علي اوليائك واهل طاعتك فانا عدل في قبضتك باصية بيدك تفعل كما تاراد
 جيت طالبا مرصا نك فارض عني يا رحيم الرحمن وببيت ليله عرفه عني وهو
 سنة **ثم** توجه الى عرفات صباحا وعليه اسكنته والوقار ويقول اللهم اني كنت
 اليك ونوكلت عليك ووجهك اردت اسلكنا تبارك في سفرني وتقضي
 في عرفات حاجتي وتقبل محنتي وتغفر ذنوبي وتجعلني ممن يا حي يا قيوم الملائكة
 المقربون **ثم** يلبى ساعة فساعة **فأذا** قرب منى فأت وقب بصري على جبل الرحمة

من مواضع الاجابه

في المزدلفة والوقوف

يقول

يقول اللهم اغفر لي وتب علي واعطني سؤلي ووجه لي الخرافات وحفت
 سبحان الله والمجد لله ولا اله الا الله والله اكبر يتدلي الي ان يدخل الى
 عرفات وينزل بها حيث يشاء والفضل ثروله بقرب جبل الرحمة **فصل**
 في الوقوف بعرفة وهو الركن الاول ويخص بكن وزمان اما الكلام
 على المكان فنقول عرفات كلها موقف الا بطن عرفة فلا تجزي الوقوف
 به والفضل ان يقف بقرب الجبل عند المحمرات وهو موقف النبي صلى
 الله عليه وسلم وهو موقف الامام اليوم واما الزمان فوقت الوقوف
 من زوال الشمس يوم عرفة الى طلوع الفجر يوم المحرم فلو وقف قبل الزوال
 فقط يوم عرفة او بعد طلوع الفجر يوم المحرم لم يجزه وفي التوازل عن الامام
 محمد رضي الله عنه لو استنبه عليه الحلال ووقفوا عرفة فظهر انه
 يوم التروية لا يجزي فان ظهر انه يوم المحرم استخافا كان في الخلاصة
 وهذا المسئلة مبني على ان المشقة تجلب التيسير في الدين فانه يمكن
 التذكار في الاول فاله يجوز ولا يمكن في الثاني فيجزي تيسيرا **واعلم** ان من
 مر بعرفة ساعة من ليل ونهار نايما او معنى عليه او جاهلا بها في الوقت
 اجزاء **فأذا** زالت الشمس من يوم عرفة ينبغي له ان يغتسل او يتوضا
 ثم يجتمع بين الظهر والعصر وقت الظهر جمع تقديرا يراذون واقا هذين هذا
 ان صلى مع الامام فلو صلى منفردا يجوز الجمع عند ابي حنيفة رضي الله عنه
 بل يصلي العصر في وقتها وعند صاحبه يجوز الجمع للمنفرد ايضا ولا ينطق
 الجامع بين الغرضين في عرفة ولا في مزدلفة **فأذا** ارسل وقت العصر يروح الى
 الموقف المزدكور فيقف به ويقرب من الامام ويقف مستقبل القبلة رافعا
 يديه بالرفع باسطا يديه الى السماء مستقبلين بعضهما القبلة منتفعا الى الله تعالى
 بالرفع ويهلل ويكبر ويخفض صوته بالرفع ويكبر من التلبية ويقف على
 راحلته كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولو وقف على قدميه جاز وكذا لو
 جلس والاول افضل ويستحب ان يكون من الدعا عة بل ان يكون اكثر هذا الحاج
 بعرفة فانها لا تجزي مواطن الايام به واولى مظان الاستجابة **قال** النبي صلى الله

الحكام والوقوف به
وقد ذكره الفاضل رضي الله عنه
ان يقف وقتة فوق العذرة
ولو ما سعت بعد اجابه

كيفية الوقوف بعرفة

www.dukkah.net

عليه وسلم خير الرعا دعا يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبيون من قبلي لا
 اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير رواه
 الترمذي **وتسج** الاكثار من هذا الذكر مع الدعاء ويختمه في ذلك اليوم
 فانه افضل ايام السنة للدعاء مع فضيلة المكان وهو معظم الحج ومقصوده
 والموت عليه **قال** عليه الصلاة والسلام الحج عرفة رواه الامام احمد والحاكم
 والبيهقي وابو يعلى **ينبغي** للانسان ان يبذل همه ويستفرغ الطاقة في
 الذكر والدعاء وتلاوة القرآن ويدعو لنفسه ولوالديه ولا يفارقه ويشايعه
 واصرفه ومن احسن اليه وبجميع المسلمين بانواع الذكر الدعاء ويذكر بانواع
 الذكر ويجز من التقصير في ذلك كله فان هذا اليوم لا يمكن تداركه في العام
 بخلاف غيره من الايام ولا يكف السج في الدعاء فانه يذهب الابدسار
 والخبث ويشغل القلب عن الخوض الا اذا كان في محض طائفة دعاء صحيح
 ويكثر من الاستغفار والتوبة من جميع المخالفات مع الاعتقاد والتصميم
 بالقلب ويله في الدعاء ويكثر من اليك مع الذكر والدعاء فهناك تسكب
 العبرات وتتفال العثرات وترجي الطليات وانه لموقف عظيم ومجمع
 جليل ومقام كريم يجمع فيه خيرات الله الصالحين وهو اعظم مقام الدنيا
 وانه مجمع المحشر **روي** في حديث مسند من طريق اهل البيت رضي الله
 عنهم اعظم الناس ذنباً من وقف بعرفة قطي ان الله تعالى لم يعفر له
وقال عليه الصلاة والسلام الحاج والعمار وفدا الله يعظم ما سألوا
 ويستجاب لهم ما دعوا وخلفا عليهم ما انفقوا الدرهم بالف الف رواه
 البيهقي ذكره القرظي في الاحيا **قال** وافق يوم عرفة يوم الجمعة فهو
 افضل الايام وافق افضلها في العام وقد ورد في الحديث انه افضل
 من سبعين حجة في غير الجمعة رواه ابن عثيمين عن معاوية رضي الله عنه
 من الصحاح **قال** النووي رحمه الله تعالى قيل اذا وافق يوم الجمعة يوم
 عرفة غفر لكل من في الموقف ولو امهاله بالاصالة والافقر ورد انه
 في كل سنة يعفر الله لبعض ثم يشفون في البقية فيعثر لهم بطريق

البيعه **وينبغي** ان يعظم المسئلة فيه فان الله تعالى لا يتعاطاه شئ
ويجب ان يستفتح دعاه ويختمه بالحمد لله والشا عليه سبحانه
 والصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم ويحرص على ان يكون مستقبل
 القبلة على طهارة **روي** الترمذي عن عمار رضي الله عنه قال
 كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة في الموقف
 اللهم لك الحمد كما لذي تقول وخير مما تقول اللهم لك صلوات
 وسكينة ومحياي ومماتي واليك ما بي والكره لي نرائي اللهم
 اني اعود بك من شر ما يحيى به الزمج ويتبعني ان يلبني فيما بين ذلك
 ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم **ومن الأدعية المختارة**
 اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك
 ووعدك ما استطعت اعود بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك
 علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اللهم
 ربنا انت ابي الربنا حسنة وفي الاخرة حسنة وقا عذاب النار
 اللهم اني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر
 لي مغفرة من عندك وارحمي انك انت الغفور الرحيم اللهم
 اغفر لي مغفرة ترضى بها ثباتي في الدارين وارحمي رحمة
 اسعد بها في الدارين وتب علي توبة ترضوا لانتكها ابراً
 والزميني سبيل الاستقامة حتى لا اذبح عنها ابراً اللهم اغفر لي
 من ذل المعصية الى عز الطاعة واغني بحلالك عن حرامك
 وبفضلك عن سواك اللهم نور قلبي وقبري واعز لي من الشر
 كله واجمع لي الخير كله كما في اذكار السنوي اللهم لك خراجنا
 ونفقاتنا ونحنا واباؤنا وقضنا وما عندك طلبنا ولا حسرتك تقرضنا
 وبرحمتك رجونا ومن عندك استشفنا وابسئلك الحرام حجاباً يا مني
 علك حوائج السائلين ويعلم ما بيني وبين الصائمين اللهم اننا اضيق
 ولكل ضيق قري فا جعل قرا من مضك الحجة اللهم لكل سائل

Handwritten notes and signatures at the bottom of the page, including the name 'alukah.net' on the left side.

عظيمة وكل راح ثواب وكل من توسل اليك غفوا بغفوا فذنا اليك
 بلوغنا بنبك الحرام وسهونا هذه لنا هذا العظام رحا لما عندك
 فلا تخينا واعف عنا ونجا وزعنا واعتق زفانا من النار كما في
 الزيلعي اللهم يا من لا يشغل شأن عن شأن ويا من لا تغلظه
 المسائل ويا من لا يسومه الحاح المحين ولا امسلة السالين تقبل
 منا اللهم اجعل لي في بصري نورا وفي سمعي نورا وفي قلبي نورا
 واجعل لي نورا اللهم اشرح لي صدري ونسري امري اغود
 بدمي وساوس الصدور وثبات الامور وقتة القبور ويقول
 اللهم اني اسئلك ان تغفر لي ما تقدم من ذنبي وتغصمني فيما
 بقي من عمري وتفتح لي ابواب طاعتك وتغلق عني ابواب معصيتك
 وتصرف عني فسفة الاسباب والجان وتحفظني من بين يدي ومن
 خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي وتلبسني
 ثياب التقوى والعافية ابراما يقيني وترحمي اذ توفيتني
 وتخلصني من بكس المال من حله وبنفقه في بسلك الذي تقبله
 وتلبس من قول لاله الا الله ويقول بافاطر الارض والسموات
 ضمت لك الاصوات بصوت اللغات تسلو بك الحاجات وحاجتي
 ان ترحمي في دار البلى اذ اسبيني الاهل والاقربون اللهم اترك
 تسبح كلامي وترى مكاني وتعلم سرى واعلاني ولا تحق عليك
 شيء مما تشاء في انا الفقس المستغيث المستجير المعترف بذنوبه اتمهل
 اليك اتمهل المذبذب الذليل وادعوك دعا الخائف الصريرد عامي
 خضعت لك رقبته وفاضت لك عبرته المحي اخرجت المعاصي لساني
 فما وسيلة من عمل ولا شفيع سوى الايك وانت اكرم الاكرم من
 المحي العواد الى الذنوب وانت العواد الى الكرم والحمود توست
 اليك بما نبيك محمد صلى الله عليه وسلم فاغفر لي ذنوبي وتب
 علي وارحمي يا ارحم الراحمين وصل اللهم على النبيين الطيبين

السنن الطيبين الطاهرين المبارك واليه الطين الطاهر بن محمد اجمعين
 وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين وتذرعوا بتسليمه غير ذلك ما هو من كور في
 الاجبا، وغير من الكتب المطولات الى ان تغرب الشمس وسلاحوا بحمد الربنية
 والربوبية وجمهر ان يكلف الحيا ويقطر من عينه قطرات من الدمع فانها
 من علامات القبول لدا في الخلاصة والزيلعي وغيرهما **قال الغزالي في الاشارة**
 وحق رحا لك في هذا الموقف الشريف فالرحمة انما تقبل من الله تعالى الى الكافر
 بواسطة القلوب العزيرة من الاوتاد ولا يتفكر عن طرفة من الاوتاد
 والابدال وطبقات من الصالحين وارباب القلوب فاذا اجتمعت همهم
 وتجردت للتضرع فلو بهم وانزعت الى الله تعالى ابراهيم وامنت الى الله
 اعنا تقصير ونخصت الى السما انصارهم محتجين بجمعة واحدة على طلب الرحمة
 للعباد فلا تظن ان الله تعالى يحيا لهمهم ويضع سعيهم ويخرجهم الرحمة التي
 تسئلهم **فاذا حزبت الشمس** يقول اللهم لا تجعل اخر العهد من هذا الموقف
 من فضلك وارزقنيه ابراما يقيني واجعلني اليوم مغفلا مني من حوما
 مستجابا دعائي مغفورا راد نوبتي واجعلني التوب من اكرم وفدك عليك
 واعطني فضل ما اعطيت احراما من خلقك من النعمة والرضوان والتجاوز
 والعفوان والرزق الواسع الحلال الطيب وبارك في جميع اموري وما ارجع
 اليه من اهلي وولدي ومالي ولا تردني خابيا من كرمك يا ارحم الراحمين
 وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين
ويجوز كل الحذر من ان ينقر قبل الغروب فان من خرج من عرفه قبل الغروب
 ولم يعرج اليها في الوقت لزمه عذبا دم واما عند ما لكرضني الله عنه فقد
 بطل حجه والمغفود ان يكون جامع في الوتوف بن الليل والنهار ويبتغي
 ان يكسر ويهلل عند الافاضة ويقول اللهم اذكر اقصت ومن عذرك
 اشققت واليك رعبت ومنكر رعبت فا قبل تسكلي واعطوني ثوابي واسخج
 دعائي وزدني علما واما ناسم لي ديني واخلفني فيما تركت وانفعني
 بما عانتني يا ارحم الراحمين **لا يسلي** المغرب والعشاء في الطريق فان

بيان الافاضة



صلاحيها من غير ان يرضى الله عنها خلا قال ابو
رحم الله وعليه الاعادة عند ما لم يطعم الخمر وانما يطعمها عند لغة مجوعين
في وقت العشاء جمع ما خير اذان واقامة فقط والفرق بين الجمع هنا والجمع
بعرفة ان الثانية هنا اعني العشاء وقتها فلا يحتاج الى الاعلام لها والثانية
هنا اعني العصر مقدمة في غير وقتها فلذلك يحتاج الى اقامة ثانية والله
اعلم ولا ينطق بهما كما تقدم **وصلاة** العرب هذه هي التي بلغها عندنا
فيقال اي صلاة اذ اذيت في وقتها الاخرى وحب اعادتها في غيرها
وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام لا سامة بن زيد الحارثي ابن الحارثي
الله عنهما حين قال في الطريق الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة امامك
رواه البخاري ومسلم ومعناه وقتها امامك ومحانها **فاذ** التي مزدلفة
يبين بها ولا يجاوز عنها والميت ستة عندنا واجب عند ما كد وهو احد
قولي الثاني رضى الله عنهما ويجعل طريقة الى مزدلفة على امان بين
بين العلمين ودون طريق الضب كذا في الزبلي ويبي في طريقه ساعة
فساعة ويتكلم من الاستغفار **فغزاة** **قال** لم اقبضوا من حيث افاض
الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم **ويستغفر** ان يحيى هذه الليلة
بالصلاة والذكر والنزلة والرعاية والنضج فانها ليلة العيد وهي جامعة
لانواع الفضل من الزمان والمكان وحلالة هذا الجمع العظيم وهو قد
الله وحج عباده الذين احارهم وباداهم الى زيارته وهم الذين لا ينقي
جليسهم **ويجب** ان يصلي الخمر مزدلفة بغلس في اول وقتها فيفرغ
الوقوف **فاذ** فرغ من الصلاة وقف ملبا مهللا ملبيا داعيا ربه
جواحه مصليا على النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يسفر الفجر جدا
وقف على جبل فرح ان احسنه والا يقرب منه وفرح هو الجبل الذي
عليه المذقة قيل انها كانوا ادم عليه السلام وهو ممنوع من الاقرب
للعلمية والعزل لانه معدول عن فان لم يخف من لغة ومزدلفة مشتقة
من الازدلاف وهو الاقتراب قيل سميت كذلك لان ادم اقتراب من

بانه الوقوف بمزدلفة
وجواب

هو

من حوى فيها ومن عرفه الى مزدلفة فرح ومن مزدلفة الى منى فرح ومن
منى الى مكة فرح والفرح ثلاثه اميال والميل اربعة الاف ذراع والاربع
اربع وعشرون اصعبا والاصعب ست سفيرات مضمومة ظهر البطن والبريد
اربعة فراسخ **واعلم** ان فرح هو المشعر الحرام المذكور في الآية كما في
القاموس وكنت التفسير والحديث وكذا في حديث علي وجابر رضى الله
عنها وقال ابن عمر رضى الله عنهما المشعر الحرام هو المزدلفة كلها والاول
اصح لانه الا نسب بقوله تعالى فاذا ذكر الله عن المشعر الحرام واذكروه كما
هداكم والاقبل في المشعر الحرام **ومزدلفة** كلها موقف الوداي محسر
واعلم ان الوقوف بمزدلفة واجب عندنا وقال مالك في وقتها
سعد بن كوفوف عرفة فيجب على الحاج ان يتقرب بذلك ولا يوافق التجار
في الاستسراع الى الميت عنى كما اعتادوه في هذا الزمان والله المستعان
ومن رافهم ووافقهم على ذلك فغلبه دم **ويجب** ان يجتهد في هذا
الموقف ايضا على الذكر والنضج والرعاية **قال** **تعالى** فاذا انقضت
عرفات فاذا ذكر الله عن المشعر الحرام واذكروه كما هداكم ولا يقصر في
هذا الموقف فان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لامته ثمة فاستجب
له حتى بقي الرما **روي** انه عليه الصلاة والسلام دعا عشة عرفة
لامته بالمعفرة فاستجيب له الا في الرما والمظالم ثم اعاد الدعاء بمزدلفة
فاستجيب له حتى بقي الرما والمظالم اخرج ابن ماجه في سننه وهو
احد الكتب الستة وفي رواية لابن ماجه عن عباس بن مرداس رضى
الله عنه انه عليه الصلاة والسلام دعا لامته عشة عرفة بالمعفرة
فاجيب الى قد عرضت لهم ما خلا المظالم فاني اخذ للمظلوم من
الظالم فقال اي رب لو شئت اتيت المظلوم من الحيرو وعقرت للظالم
فلم تجب عشة عرفة فلما اصبح بمزدلفة اعاد السؤال فاجيب الرما
سال **وعند** فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان عدو الله ابليس لما علم
ان الله سبحانه وتعالى استجاب دعاهي وعقر لامتي اخذ الثراب فجعل

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين
www.alukah.net

بخو علم راسه ويدعو بالويل والشور **وعن** انس رضي الله عنه علم الصلاة والسلام قال ان الله تعالى نظر على اهل عرفه وياهي بهم الملائكة فقال انظروا الى عبادي شعاعا غير اقبالوا يضربون الي من كل عميق فاشهر والي قد غرت لهم الا السعاع التي ينهرون ان القوم افاضوا من عرفات الى جمع وهو المزدلفة فقال يا ملايكتي انظروا الى عبادي وتفوا وعادوا في الطلبة والمنابة اشهر واعلي ابني قد وهبت مسيهر لحسنهم وتعمل السعاع التي ينهرون رواه ابو داود وسنه من الكتب الستة ايضا ورواه الحروي والزيبي **وليس** في هذا الموقف دعا مخصوص **وعن** ابي يوسف رضي الله عنه انه كان يقول فيه اللهم رب هذا الجمع اسلك ان ترزقني جوامع الخير كله فانه لا يعطي ذلك غيرك اللهم رب السفر المحرم ورب الركن والمقام ورب الحلال والحرام ورب الحسنات العظام اسلك ان تبلغ روح محمدنا افضل الصلاة والسلام اللهم انت خير مظلوم وخير معروب اسلك ان تجعل جازيتي في هذا اليوم ان تقبل توبتي وتجاوز عن خطيئي وتجمع علي المهري امري وتجعل التقوى من الدنيا هي ثم يدعوا ما شاء من امور الدنيا والاخرة **ويدعي** جوامع الخير الماتوك عنه علمه الصلاة والسلام وتسمى السبع الكوامل **ويجي اللهم** اني اسلك من الخير كل عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلمه واعوذ بك من الشركه عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلمه واسلك الخيرة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل واسلك من خير ما سالكه منه عبدا ورسولا محمد صلى الله عليه وسلم واعوذ بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم واسلكها قضيت لي من امر ان تجعل عاقته ريبا فينتهي حفظها والرعاه بها في الموقنين وفي ساير مواطن الاجابة **ثم** يقول في اخر دعائه اللهم لا تجعل اخر العهد من هذا الموقف الشريف وارزقنيه ابدا ما بقيتني فالج لا اريد الا وجهك الكريم ولا استخ الا رضاك اللهم احسن في في زمين المحسن المستعين لامررك العامين بقرانك الذي جاء بها كتابك وحك عليها بسيدك محمد صلى الله عليه وسلم **فاذا** كبرت الشمس نظمت **رفع الي مني**

والرغبة

روي عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه علم الصلاة والسلام افاض قبل طلوع الشمس مخالفا لاهل الشرك فانهم كانوا ينغرون من هذا الموقف في الجاهلية بعد طلوع الشمس رواه ارباب الكتب الستة **فاذا** دفع يقول اللهم البك افضت الى اخر الرعا الذي ذكرناه في الافاضة من عرفات **واعلم** ان صلاة العيز تترك للتخفيف عن الحاج في يوم عيد الفطر لا تسفل معظرة افعال الحج في ذلك اليوم من طواف الفرض ورمي الجمار والذبح والحلق بخلاف الجمعة فانها تؤدى عنه ولا تترك اذا كان الخليفة حاضرا او سلطان مكة لانها تكون حينئذ مصرا وتجمع فيها شروط المصرو ذلك لان العيز لازم لذلك اليوم فحصل بالترسيم مع استغنا لهرابا فقال الحج حرج والجمعة ليست بلازمة لذلك اليوم بل قد تنفق فيه احيانا فلا حرج مع ان الجمعة في ربيعة والعيد ليس بفرض بل هو سنة او واجب والله اعلم **فصل** في رمي الجمار **قال** ابو حنيفة وما لك واحمد رضي الله عنهم بليق طمحي الجمار من المزدلفة او من الطريق او من اي موضع شاء وعند الشافعي رضي الله عنه من المزدلفة لا يبره ويحي سبعون حصاة ويكره اخذها من المرمى ويعلمها بالما كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وتكون قدر السافل او هي كحصى الخذف كما وقع في الحديث والخذف بالمحتمس هو الرمي بالاصابع على طرف العرب **ويرمي** الحجرة الاولى وهي حجرة العفة من بطن الوادي سبع حصيات فقط يكبر معهن رافعاً يديه ولا يقف عندها ويقط التلبية عنه اول حصاة يرمي بها **واول** وقت الرمي في اليوم الاو اعني يوم النحر بعد طلوع الفجر ويسحب بعد طلوع الشمس ولا يجوز قبل الفجر خلافا للشافعي رضي الله عنه فعند يجوز الرمي في النصف الاخير من ليلة النحر واختلف في اخره فعند ابي يوسف حنيفة رضي الله عنه يرميها الى غروب الشمس وعند ابي يوسف الى الزوال **واول** وقت الرمي في اليوم الثاني والثالث ما بعد الزوال الى طلوع الشمس من الغد فلا يجوز فيها قبل الزوال وليس ما بعد الزوال الى الغروب ويكوهها بعد الغروب الى طلوع الشمس من الغد

بيان رمي الجمار وهو واجب

الاقبال بالشرية مفطور وبالحنيفة محدود

بسم الله الرحمن الرحيم

وأما وقت الرمي في اليوم الرابع لمن أقام ولم يفتقر في اليوم الثالث
 فتعداي حيفه مثل وقت الرمي في اليوم الأول إلا أن ما قبل الزوال مكرره
 وما بعده مسنون وعدها وقتة من بعد الزوال فيجوز الرمي قبل الزوال
 عنده خلافا لهما فلو نفر إلى مكة في اليوم الثالث بعد الرمي جاز ويستقل
 عنه رمي اليوم الرابع ولا ينفي عليه كما يفعله عامة الحجاج اليوم وذلك
لقول تعالى فمن فعل في يومين فلا إثم عليه وأما التجهيل في اليوم الثاني
 فغير جائز ولو نأخر حتى طلع الفجر في اليوم الرابع لا يجوز له أن يفتقر حتى
 يرمى لرخول وقت الرمي وقد تقدم أن الرمي واجب ويجب تركه دهر
وبأي صفة رماها يجوز لكن الأولى أن يضع الحصى على ظهر أيها مه
 اليمن ويستعين بالمسحة وبعدها عنه مقدار خمسة أذرع وقيل في صفة
 أن يضع أيها مه على وسط السابرة ويضع الحصى فيها فيرميها وهذا
 هو الخذف المذكور في الحديث ولو طرهما طرفا من غير خذف جاز لأنه
 رمي ولو وضعا وضعا لم يجز لأنه ليس رمي حقيقة ولو رماها في وقت
 بعيدة من موضع الجمره لا يجزئه ولو وقتة قريبة من الموضع يجزئه
 لأن هذا القدر كما يمكن الاختراز عنه ولو رمي سبع حصيات بحملة لا يجزئه
 لأن الموضوع عليه هو التفرقة كما في شرح الجمع **ويجوز** بطينة
 يابسة ومرة خلافا للشافعي ويقول بسم الله رعا للشيطان وجره
 اللهم اجعل محاسن يومك وروادنا مغفورا وسعي مشكورا ولا يقف عندها
فصل في الذبح **ثم** يرجع إلى منزله فيذبحه إن أحب لأن دم المفرد
 ينطق ولا يجب عليه إلا ضحية واحدة على المتنع والقارن لأنهم مسافرون
 وأما دم التمتع والقران فهو واجب إن قدر عليه **القول تعالى** فمن
 تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى ويقول عند الذبح وجهت
 وجهي الذي فطر السموات والأرض خيفاً مسلماً وما أنا من المشركين
 قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له
 وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم تقبل مني هذا النسك وهذه الضحية

بيان الذبح وهو واجب

القول تعالى

وأصله قرباناً لوجهك الكريم وأعطوا أجرى عليه يارب العالمين **فصل**
 في الحلق **ثم** يحلق أو يقصر والحلق أفضل **وأصله** أن الحلق يخص مكاناً
 بالحرم وزماناً بيوم المحرم وقد روي عن الراس فإن لم يكن له شعر فليحس
 الموسى على ريع رأسه وجوبا والكرامة تقضى من روي ستر ريع رأسها
 قدر الأغلة **فإذا** أراد الحلق يفيض الماء على رأسه ويقول اللهم
 هذه ناصيتي بيدك فاجعل لي بكل شعرة نوراً يوم القيامة اللهم
 بارك لي في نبيي وولدي وأعقبني ذنوبي وتقبل مني عملي وبرك في
 شعري **فإذا** حلق حل له كل شئ إلا النساء حتى يطوف وقد تقدم أن الحلق
 واجب وسيأتي في الجنائيات أنه إذا تركه أو حلق أقل من الرمي أو حلق
 في غير زمانه أو مكانه فعليه دم **فصل** في دخول مكة لطواف
 الزيارة وهو الركن الثاني من أركان الحج كما تقدم أنه يبطل الحج بتركه
فيسويح من يوم ذلك أعني يوم الحرة تشر فيها الله تعالى أن
 استنطاق أو من الغدا وبعد الغد ويطوف سبعة أشواط بلا رمل ولا سبي
 إن كان قد حمله في طواف القدر وم كما قدمنا والاعمالها في طواف الزيارة
فإذا اطاف للزيارة حل له النساء وأفضلهن الأيام للطواف ولها كما في
 الأصححة ويصلي ركعتي الطواف كما تقدم ويقول عند الفراغ اللهم
 كذا الحمد وانت أهله وأحمد لله كثيراً وسبحان الله وبحمده بكرة وأصيلاً
 اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم لك اعنتني على تمام نسكي فلك
 الحمد كثيراً كما ينبغي لكرم وجهك وعزة سلطانك فأرحم مسئلة
 العبد الضعيف الذليل المصطر المعترف بذنبه أسئلك أن تغفر لي ذنوبي
 وترجعني إلى أهلي وقد قضيت حاجتي **ثم** يعود إلى منى ويصلي بها
 الظهر **فإذا** كان من الغد يرمي الجمار الثلاث فيه بعد الزوال يبدأ التي
 تبلى مسجد الحيف ثم التي تليها ثم بحمارة العقبة وهي التي رماها فقط
 في اليوم الأول ويقف عند كل رمي بعن رمي وكذا يرمي راجعاً إلى
 رمي بعن رمي فإنه يرمي ما شيا ويروي أن هذه المسئلة أضر مثل ذكورها

بيان الحلق وهو واجب

بيان طواف الزيارة وهو فرض

القول تعالى

ابو يوسف رحمه الله تعالى عند الاختصار ثم خرجت بروحه رضي الله عنه فنعى
 الخاتم ببيان احكام الصلاة والسلام وانما عوت المرء علي ما عاش عليه كما
 ورد عنه عليه الصلاة والسلام ويرفع يديه الرمي كما ذكرنا ويرجع بحاجته
 فاذا كان يوم الثالث يرمي الجمار الثلاث فيه ويفعل كما فعل قبله ويفعل في
 اليوم الرابع كذلك ان اقام عني والافضل ان يقيم وله ان يقرأ ما لم يطلع الجمر
 كما ذكرنا فاذا اطلع الجمر لزمه الرمي فان يقرأ بعد طلوع الجمر ولم يرم لزمه
 دم **ويجب** له من اقامته عني ان يلازم الصلاة في مسجد الحيف فانه من
 اعظم المساجد بركة وضلا وفيه مصلي النبي صلى الله عليه وسلم في صحته
 خارج حرمه تحت القبة ذكره النووي وغيره من العلماء وكذا انزل والمجر
 الذي انزلت فيه سورة المرسلات فانه عني من المنارات المشهورات وحدث
 نزول المرسلات رواه البخاري والنسائي عن ابن مسعود رضي الله عنه
 وفيه ذكر خروج الحية وهو بها منهم وهو حديث صحيح فاذا انزل الى مكة نزل
 بالابنح والتروك به سنة **شرائي** البيت الشريف وتطوف للصدر وهو عني
 الرجوع وهو للوداع بسبعة اشواط لا رمل فيها وهذا الطواف واجب كما
 قدمنا ويجب تركه من غير عذر دم كما سألني **شرائي** زمزم ويشرب منها
 قايما مستقبلا القبلة قبل الايشرب قايما الا انها قال الزبلي لا يجر قبله
 يشرب قايما الا من فضل وضوله وعذر زمزم وهذا الحسن من قول صاحب
 الدرر قالوا لم يجر شرب الماء قايما الا انها وعذر زمزم فان الظاهر الكراهة لا
 عدم الجواز وينضلع وينروي ويجب على راسه ووجهه وينفض ثلاث
 مرات في شربه ويسمي الله ويرفع بصره الى البيت الشريف في كل مرة ويقول
 بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ويرجع بما تقدم **قال**
 عليه الصلاة والسلام ما زمزم لما شرب له رواه ابن ماجه والامام احمد
 وابن ابي شيبة والبيهقي وغيرهم بروايات متعددة **ونال** عليه الصلاة
 والسلام ما زمزم شفاء من كل داء رواه الدرديني في مسند الفردوس **وقال**
 عليه الصلاة والسلام اية ما بيننا وبين المنافقين اية ما يضلون من زمزم

زيارة مسجد الحيف في

طواف الوداع وهو واجب

صفة الشرب من زمزم
وقر تقدم ذكر الدعاء
عنه

رواه

رواة البخاري وابن ماجه والامام مالك مع نضلع امتلا شعا وربا لم ياتي
 الباب وقيل العتبة **شرائي** الملتزم فضع صدره ووجهه كما تقدم ويرجو
 بما شاء ويقول اللهم عبدك ابن عبدك ابن امك سليمانني علي دابتك وسيرني
 في بلادك حتى ادخلني حرمك وامك وقد جوت بحسن ظني ان تكون قد
 غفرت لي ذنبي فلك الحمد وكذا الشكر اللهم احفظني من عيبي ومن سخطي
 ومن امانتي ومن حاجتي ومن فوقي ومن تحتي حتى تقدمني على اهلي فاذا
 اقدمني اهلي فاقفني مونة عيالي واقفني مونة خلقك اجمعين **قال**
 الامام طائوس من سادات التابعين سمعت علي بن الحسين رضي الله عنهما
 يقول عند الحجر والعنبة اللهم عبدك بقاياك مسكينك بقاياك سايلك
 بقاياك فقيرك بقاياك قال طائوس فوالله ما قلتهما في كرب قط الا
 كشف عني **واعلم** ان دخول البيت مرة سنة والصلاة فيه عند العمود الذي
 صلى عنده النبي صلى الله عليه وسلم كما في الخبر المشهور الذي رواه بلال
 رضي الله عنه وقد اتفق لي بحمد الله دخوله والصلاة فيه والحلوه به
 وحدي من غير شركه وقل ان يتفق ذلك لاحد فله الحمد على من يدعيه
 وهدير الآية وعمت بعرضه من هذين البيتين مضمنا كلاما
 المصراعين في البيت اصناف فضلت احدها وصاحب البيت ذكر بالزبي
 من جاء خالفا من سوزلته فان للبيت رياسوق بحميه
ويجب ان يرجع ناويا للعود عازما على ان يحج كما يمكنه فعي وصية بعض
 اولياء الله العارفين لمن ساله الوصية من المرادين اجتهد على ان يكون اخر
 عمك في حاتم عمرك تحميرورة اللهم ارزقنا ذلك بارب العالمين **ويجب**
 ان يقول عند الرجوع اللهم لك محنا وبك امانا وعلبك نوكنا واليك اسلنا
 واياك اردنا فا قبل تسكي واعفر ذنبي واشغلتني بطاعتك ما البقيتني
 ويطاعة رسوك محمد صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل اخر العمود بينك
 والحرام وان جعلته اخر العمود فغوضني عنه رضاك مع اجتهد دار السلام
 برحمتك يا رحمن الرحيم **ويجب** ان لا يغيب بصره عن البيت الشريف

دخول البيت الشريف

حق يعيب عنه ويقول تايهون ايون لربنا حامدون ورحمة قاصدون
 صدق وعده ونص عهده واغرضه وهزم الاحزاب وحده ولا حول
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم **للطفه** نقل القبط في حواشي الكشاف
 عند ايراد الرخمشي قوله في الرمة تمام الحج ان تقف المطايا على
 خرقاء واصغى الشام في نفس قوله تعالى وانحو الحج والعمرة لله ما نصه
 نقل عن بعض السلف الصالحين انه حج فلما قضى نسكه قال لصاحبه ليت
 شعري هل يترجحن الى نسمع قوله في الرمة تمام الحج الى حرة وانشد البيت
 وخففت ما قال انه كما قطع ابواي حتى وصل الى بيته وحرمه ينبغي ان
 يقطع هو النفس ويحرق حج القلب حتى يصل الى مقام المشاهدة ويصير
 انما ذكره بعد الرجوع عن حرمة ابواي حتى يبيت مكة ينبغي ان يكون
 مشبه اليه لبراه فالله يبره كما ان حركته اليه بلا طائل كذلك من سافر الى
 بيت الله ينبغي ان يكون سفره لبراه وهو تمام الحج وما ذلك على الله بعزيز
ويجب له من اقامته مكة المشرفة ان يزور معاها المباركة المشهورة
 فيخرج اولها من باب الصفا ويأتي دار الخيزران عنده الصفا بسبع حل ابي
 قبيس وهو الذي اختفى فيه النبي صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام مع
 اصحابه اربعين يوما حتى اسلافه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وظهر
 منه الاسلام وهو من اعظم اثاره عليه الصلاة والسلام وهو افضل
 مواضع الزيارة بمكة بعد ارض حجة رضي الله عنها كما ذكره النبي في شفا
 الغرام وكانت تسمى ارا لرقم ثم عرفت بالحنبي لاحقا النبي صلى الله
 عليه وسلم بها ثم بدار الخيزران كما اشترتها الخيزران ام حارون
 الرسيدي حتى ثم تناقلتها ابي العلال الى ان صارت الان من جملة
 املاك السلطنة العفالية ادم الله دولتها السنية والحنبي المذكور فيه
 قبة تزار وهي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يصلي فيه
 الاوقات الخمسة سريعا عن امي معه من الاواسا بقن الاوتس ولقد
 زرت الحنبي المذكور فرايت جداره منهدما فكلمت المرحوم علي افندي

تفصيل المزارات
 مكة المشرفة

الافندي وكان حاجا في ذلك العام في ان بعمره وذكور له فضايل فمخن
 له اربعين ذهابا ودفعها اليه فسلمتها لبعض الاخوان الثقات النجا ويري
 وكنت عليه حجة بعارته بها فبلغني انه تبرأ والمحمد عليه ما وفق والمحمد
 وقد شا هدته في حجة الثانية عامرا وولد المجدوا ولا واخرها ياتي بيت
 ام المؤمنين خديجة رضي الله عنها وبه مولد فاطمة بنت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ورضي عنها كثيرا ياتي بيت ابي بكر الصديق رضي الله عنه
 وعنه حجر المرفق ونصته مشهورة ويأتي مولد النبي صلى الله عليه وسلم
 ويأتي بقية المزارات بمقبرة مكة وكانت تسمى بالمحزون وهي العجبة بقول
 الشاعر كان لم يكن بين المحزون الى الصفا انيس ولم يسفر عكة سامر
 والان تسمى بالمعلي وبها قبر ام المؤمنين خديجة رضي الله عنها افضل
 نساء العالمين وقبور كثير من الصحابة والتابعين وقبورهم كان يسمى بالطوفة
 فيه قبر فضيل بن عياض وسفيان بن عيينة والياقبي وغيرهم من
 اولياء الله العارفين رضي الله عنهم اجمعين **صل** واعلم ان المرأة
 كالرجل في جميع ما ذكرناه الا انها في الاحرام تكشف وجهها لراسها
 لان احرام الرجل في راسه واحرام المرأة في وجهها ولكن عليها ان تضع
 على راسها ما يحجب الناس عن روية وجهها بشرط ان يكون بينه وبين
 وجهها حاجب يمنع عن الوصول الى وجهها وهذا دليل على حرمة النظر
 الى وجه المرأة وان لم يكن عورة عندها ولا تلبس حراما ولا ترمل ولا
 تسعي اي لا تقرب من الملبس ولا تخاط بل تقصر عن الخاطي مثله
 في حتمها وتلبس الخف والحلي والخبر ولا تلبس الجوارح ان ثمة رجال
واذا احاضت عند الاحرام اغتسلت واحمرت وضعت كما يصنع المحاج
 غير انها لا تطوف بالبيت حتى تطهر واذا احاضت عند دخول مكة
 وهي محرمة بالحج مضت في حتمها ولا تطوف طواف القر وم حتى تطهر
 لانها ممنوعة من الوصول الى المسجد والطواف في المسجد واذا احاضت عند
 الوقوف فانها تقف لان الوقوف في المفارة وهي ليست ممنوعة عنها فاذا

احكام الاحرام

مسائل الحيف
 في الحج

الافندي

طهرت في ايام الحرفاط للزيارة ولا شئ عليها لهذا الساجد لها كانت معذورة
 فلو طافت طواف الزيارة وهي حائض فانه يجوز بها ذلك ويحصل التحلل عند احيائها
 ويجب عليها بدنة وهي الواحش من الابل والبقر وعند الشافعي من الابل خاصة
 وقال الشافعي وماكدر رحمها الله تعالى لا يجز بها هذا الطواف ولا يحصل به
 التحلل وتسمى محرمة في حق الوطئ حتى تطوف وهي طاهرة وعن الامام احمد
 روايتان احدهما موافقتنا وشهرهما موافقة الشافعي وماكدر رحمهما الله
 فان طهرت قبل جيل الركب اعادت طواف الزيارة وسقط عنها البدنة والواجبة
 هذا اذا كانت الاعادة في ايام الحرف والافلا وان حاضت بعد الوقوف وطواف
 الزيارة ترفع ولا شئ عليها في ترك طواف الصدر للعذر **فصل** في العمرة
 وهي سنة عن نبينا و فرض كالحج عند الشافعي رضي الله عنه وقبل انها فرض
 كفاية عن نبينا وقبل واجبة والا والاصح والعمرة في اللغة الزيارة سميت
 بذلك العمرة المشروعة لان المعتمر يزور البيت فقط ولا يقف بعرفة
 كالحاج **وهي** احرام وطواف وسعي فالاحرام بشرط كالحج والطواف ركعتين
 والسعي واجب وتصح في جميع السنة وتكره يوم عرفة ويوم النحر وايام
 الشربق للاشتغال فيها بافعال الحج فينبغي ان ياتي بها عقب الغزاة من
 افعال الحج **الاول** عليه الصلاة والسلام نا بعواين الحج والعمرة فانه يزيد
 في العمرة والرفق وينفيان الذنوب كما ينبغي الكبر حيث الحديرقلسو
 فعلها في الايام المذكورة حان مع الكراهة **محرم** من الحبل ويقول اللهم
 اني اريد العمرة فبسرهما لي وتفكهما مني بعد صلاة الركعتين كما تقدم
 في احرام الحج ويأتي ويأتي الى البيت الشريف فيطوف ثم يسعي ثم يجليق
 او يقصر للتحليل **ويصح** ان ياتي بالعمرة من اقامته بمكة ما استطاع
 لانها افضل اعمال التطوع هناك وهي فرصة تعتم **قال** عليه الصلاة
 والسلام العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا
 الجنة منفق عليه في الكتب السنة ورواه الامام احمد وفي رواية
 العمران للقران لما بينهما وفي رواية العمرة من الحج بمنزلة الرأس من

بيان العمرة

الحج

الحج والعمرة في رمضان تعدل حجه معي وناصك هذه المعية وقد قرنها
 الله تعالى مع الحج في كتابه العزيز **فقال تعالى** وانحوا الحج والعمرة لله والا امر
 يقضي وجوب الاتمام والمراد به عندنا بعد الشروع ولو شئ فيهما وجب
 الاتمام كالحج **فصل** في القران وهو فضل من التمتع والا فادائها
 ذكرنا وهو ان يحرم بالحج والعمرة معا من المفاتيح كما تقدم بشرط طواف
 للعمرة اولا وهو الطواف الغرض ويصلي ركعتي الطواف ويسلم بالحج ويسعى
 بعد للعمرة ايضا ثم يطوف طواف القدوم للحج ويفعل باقي افعال الحج التي
 ذكرناها للمفرد من غير تحلل تحلل بخلاف التمتع كما سيأتي **واذا** ارى
 الحمار يوم الخرج شاة للقران وهو واجب على القران القادر فان لم
 يتيسر له ما يذبحه صام ثلاثة ايام في الحج اخرها يوم عرفة وسبعة اذا
 رجع الى اهله وجعل كل هاله والفقير والا فبأى كالا نحية وتبري اولا
 يوم النحر حجرة العقبة ثم يذبح ثم يجليق ويحلل من احرامه **فصل**
 في التمتع وقد ذكرنا انه افضل من الافراد عندنا ووقفه ان يحرم بالعمرة فقط
 من المفاتيح كما تقدم ثم اذا وصل الى مكة بطواف للعمرة ويسعى ويحلق
 او يقصر بمكة وحينئذ فقد تحلل من احرامه فحوز له كل ما يجوز للحلال
 ان يتمتع به من مصطورات الاحرام حتى النساء ويقطع التلبية باول الطواف
 ويبقى بمكة حلالا الى يوم التروية ثم يحرم بالحج يوم التروية كما تقدم
 ثم يفعل ما يفعل المفرد من افعال الحج المذكورة الا انه يرمل ويسعى
 في طواف الزيارة لانه اول طواف له في الحج اذ ليس على التمتع طواف القدوم
 واذا رمى حجرة العقبة يوم الخرج شاة للتمتع وجوبا على القادر الواجب
 وهو دم شكر عن نبينا ولذلك يأكل منها كالقارن حلالا للشافعي كما تقدم
 وان عجز عن الذبح صام ثلاثة ايام في الحج اخرها يوم عرفة وسبعة اذا
 رجع الى اهله كالقارن **ويشترط** في التمتع ان يقدم افعال العمرة على
 افعال الحج كما ذكرنا وان يوقعها في شهر الحج ايضا وان لا يعود الى اهله
 بالعمرة وهذا معنى قوله ولا يملك باله الا ما يحل لان التمتع

في القران

في التمتع

www.kukah.net

هو التزود باسقاط احد السفين فلو انشا لكل واحد من الحج والعمرة سفر
 يطول غمغه ان لم يكن ساق الهدي خلا فالشافي رحمه الله تعالى ولذلك
 لا يجوز التمتع للمبكي خلا فالشافي **واعلم** ان ما ذكرناه من تحلل المتمتع
 قبل الاحرام بالحج محله اذ لم يسبق الهدي وهو احد نوعي التمتع واما
 اذ اساق الهدي وهو النوع الثاني منه فضفته ان يحرم بالعمرة منى
 الميقات ويسوق الهدي ويقدر بركته ولا يتحلل بعد عمرته بل يحرم بالحج
 يوم التزوية وقبله اذ يبالي بافعال الحج فاذا حلق يوم المحر فقد تحلل
 حرم من احرامه **معاقص** في الجناباات وهي جمع جنابة والمراد
 بها فعلها ليس للمحرم ان يفعلها وهي انواع منها ما يجب **بما ذكره على الخرم**
الباع وهي ما اذا طب عسوا كما ملا او التز من عسوا وخضب بالخالها
 طيب او اذ هنى في عضو فان كان الدهن مطيبا كدهن البضج مثلا
 فعليه الدم بالاتفاق والا كما ثبت وسخوه فعليه دم عندي حنيفه رضي
 الله عنه وعليه صدقة فقط عند صاحبه رحمها الله تعالى وذلك لما في
 الدهن من ازالة الشعث وقدره في الحديث انما الحاج الشعث التفت
 بقول الله تعالى ملا يئنه انظر والى زواري جاوا شعثا غبرا من كل فج عميق
 كما تقدم تمام من حديث انس رضي الله عنه ولا يجب عليه في شعث
 الطيب شيئا مطلقا وقال الشافعي رضي الله عنه ان شعثه عن قصه فعليه
 دم والا فلا وكذا الا شعث عليه باكل الطعام اتفاقا وكذا من غير طعام عند
 وقال ابو حنيفة رضي الله عنه اذ اكل كثيرا بحيث يلمص باكثر فم فعليه
 دم وان كان اقل فعليه صدقة ويكره له شتم الزنا حين ومساها كما في الذخيرة
 وكذا البس ثوب محرر وكذا اذ البس محظا او ستر راسه يوما كما ملا فعليه دم
 سواء لبسه لعذر او لغير عذر لكنه لغير عذر يكون اشما وكذا لو لبس في يوم
 انواعا متعددة كالفسوسه والبا والحنين فعليه دم واحد وفي الذخيرة
 اذ البس المحظ يوما كما ملا لبسا مغتارا العير ضرورة فعليه دم ولا يخبر ما
 لو لبس لبسا غير مغتارا اذا التزم بالقميص والعن ويل او شجرهما فلا

جناباات الاحرام

الطيب في الحج

باس به ولو لبس الخيط للضرورة بخير بين ذبح دم في الحرم او صيام ثلاثة
 ايام في اى مكان شاء او اطعام ستة مساكين ثلاثة اصوع وعند ابى يوسف
 نصح الا باحة في الطعام بغير تسليم الا صوع خلا فالصاع ولو كان سهما
 عت فليس يوما لعذر زونتها ولو لبس يوما وامتددا كلابا ما فعليه كفارة
 واحدة لان الحي ما امت موجودة فاللبس محذور للضرورة بخلاف ما اذا
 زالت وحدت حتى اخرى فيلزمه اللبس دم اخر بخلاف حله اللبس كذا في
 المحظ وان لبس اقل من يوم فعليه صدقة وعند ابى يوسف في التز اليوم
 دم ايضا وعند الشافعي عليه دم مطلقا ولو ساعه **وكذا** اذ حلق ربح
 راسه او كحيتة او عاصمه او اخرى ايطيه او عاتته او رقبته او قص اطفار
 يديه او رجليه في مجلس واحد او بدرا ورجليه فعليه في الكل دم وان كان
 في اربعة محاليس يجب اربعة دما وان قضى اقل من خمسة اطفار فعليه صدقة
وكذا اذا طاف للقدوم وللصدر جنبا فعليه دم وان طاف للزيارة جنبا
 فعليه بركة ولو محررا فعليه دم **وكذا** اذا افاض من عرفات قبل الامام او
 ترك اقل اشواط الفرض ثلاثة اشواط ضاها ونها فعليه دم واما اذا ترك
 اربعة اشواط منه او اكثر فبقي محرما حتى يطوف الباقي **وكذا** اذا طاف معكوبا
 ولم يعد الطواف متيا هنا حتى خرج من مكة فعليه دم كما تقدم **واذا**
 ترك طواف الصدر او اربعة منه او السعي والوقوف عند لفة او الرمي
 كله او في يوم او الرمي الاول او اكثره او مس ستهوة او قتل او اخر المحلق
 او طواف الفرض عن ايام المحر او قدم نسكا على اخر كما حلق قبل الرمي او
 حلق في المحل فعليه دم ان كان المحلق في ايام المحر اما لو خرج لمحلق في
 المحل بعد ايام المحر فعليه دمان لغوات الرمان والمكان **وكذا** اذا تجاوز
 الميقات بلا احرام غير المكي فعليه دم عند ناسوا نوى الحج او العمرة
 او نواهما معا وهذه المسئلة مع مسئلة قطع شجر الحرم بح على القارن
 فيما دم واحد بخلاف بقية جناباته **وكذا** اذا نوى الجنابة او غيره ذلك
 خلا فاللبس في ذكره قاضي خان ومن دخل مكة بغير احرام لزمه حج او

باس



عمره وعنى الى يوسف اذ اراد دخول بيتان بنى عامر عليه ان يقيم فيه
 خمسة عشر يوما جاز له بعد ذلك دخول مكة بغير احرام وهذه حيلة مشهورة
ومنها الجنابة التي يجب فيها دمان فلي ما اذا حلق القارن قبل الذبح
 لان جنابة القارن مضمونة بدمين لانهما جنابة على احرامين وفي الهداية
 يجب تناخيره السنك دمان ايضا في المسئلة المذكورة ولذلك قال ابن بلعي
 ينبغي على هذا ان يجب على هذا القارن خمسة دمان عند ابي حنيفة رضي الله
 عنه يعني انه يجب دمان جنابته بتقريبه لخلق عن محله ودمان جنابته
 بتأخير الذبح عن محله ودم القارن الذي يجب على القارن فليحفظ **وكذا**
 يجب دمان عند ابي حنيفة على من طاف للزيارة خاصة طواف الصدر
 طاهرا ونسقط عنه البرنة وعند همام واحد كذا في الدرر والغرر
 وانما نسقط عنه البرنة لقيام طواف الصدر مقام طواف الزيارة ويجب
 دم للتأخير مع الدم الذي لزمه بتكرار طواف الصدر حيث لزمه يجب الا عن
 طواف الزيارة فاعلم ذلك **ومنها الجنابة التي يجب فيها صرة نفاذ**
 ما اذا طيب اقل من عضو واليس وسنن راسه اقل من يوم او حلق اقل
 من ربع راسه او قتل من خمسة اظفار كما تقدم او خمسة منقوش او طاف
 للصدر او للقدم محرثا او ترك ثلاثة اشواط من طواف الصدر او رمي
 اخرى الجمار الثلاثة اعني ما عدا الرمي الاول وهو رمي جمرة العقبة يوم النحر
 او اكثره فان عليه في ذلك ما كما تقدم او حلق راس غيره فيصير في
 كل مما ذكر نصف صاع من براء **واذا** طيب عضو او حلق بعد ذبح او تصدق
 بثلاثة اصوع او صاع ثلاثة ايام **لقوله تعالى** فقدرية من صام او صرقة
 او سنك **ولا باس** بان ينظر بحمل وخيمة او نسيان وان يدخل الحمام وان
 يشد في وسطه الصبيان **ومن وطئ** عامدا او ناسيا قبل وتوف القرض
 يفسد بجمه بعض ويقضي ومن وطئ بعد الوتوق بعرقه لم يفسد حجه
 ويجب عليه برنة وان وطئ بعد الحلق يلزمه مشاة ومن وطئ في
 العمرة قبل الطواف او قبل طواف اربعة اشواط فسدت عمرته فيمضي

سائر الوجوه في الو

ويجز

ويجز ويقضي ويعرطواف الاربعة لم تفسد وعليه دم والهوم والصدقة
 لا يختصان بزمان ولا مكان والدم ينجس بالحرم ولا ينجس بزمان **فصل**
 يحرم على الحرم صيد البر فقط فان قتل منه صيدا او دل عليه فانه مهوا
 او عمدا فعليه جزاؤه ولو كان سباعا غير صايل وليس عليه شئ في الصايل
 ولو كان الوحش مستانسا او كان الصيد مما مسر ولا وقار ما ذكره رضي
 الله عنه لاشئ في السرور وكذا اذا كان مضطرا الى اكله بالجوع او غير
 فعليه في ذلك كله الجزاء **والجزا** ما قومه عدلان في مقله او في اقرب
 مكان منه وقال الشافعي رضي الله عنه لا يجزئ الا المثل فتقوم العرب
 عن في المثلية لا في القيمة وفي السبع لا يبر على شاة وله ان يتبرئ
 بالقيمة هديا ويذبحه بمكة او طعاما ويصدق به على كل مسكين نصف
 صاع من براء وصاع تمر او شعير اقل منه او صوم عن طعام كل مسكين
 يوما وان فضل اقل من طعام مسكين يجز اقل من صاع تصدق به او صام
 يوما ببدله ويجب قيمة ما نقص من الصيد بحرمه او تف شعره او قطع
 عضوه ويجب القيمة بتف ريشه او قطع قوائمه او لسن بيضه وخروج
 فريضة منه **واذا** ذبح الحلال صيد الحرم يجب عليه قيمته ويصدق
 بها وكذا اقيمة حليبه اذا حلبه وكذا اذا قطع حشيش الحرم وشجره
 النابت بنفسه وليس مما يستنبته الناس كما غيلان مثلا فعليه قيمة
 ذلك كله ولو كان مسلوكا كما اذا بنت ام غيلان مثلا في ملك رجل في الحرم
 يلزم من قطعه قيمتان قيمة لحق الشرح يصدق بها وقيمة ثلثه الا
 الياض فلا شئ في قطعه ولا يجزئ في صيد الحرم خاصة وحليبه وحشيشه
 وشجره الا القيمة فلا تنادي بالصوم بخلاف غيره كما تقدم ولا يبرئ
 حشيش الحرم ولا يقطع الا الاذخر والكتابة **وان** قتل الحرم حرثه او
 فضله عن برنه يصدق ولو بلسنة خبز وفي الفلين قبضة طعام وفي
 الكثير نصف صاع وكذا اذا امر الحلال قتلها او اشار ووضع الثوب في
 الشمس لفسدان ثوب فماتت اما لو وضعه من غير قصد فماتت او

بيان حكم صيد

نصف صاع

الملك
www.KitaboSunnat.com

قلها على الارض لا عن بدنه فلا شيء عليه **وعن** ابي حنيفة رضي الله عنه لا بأس
 للهمدان بحمل راسه وبدنه يطون اصابعه وكذا الاثنى عليه يقتل عزاب
 وحداثة وحية وغرب وفأفة وكل عفور وقيل المراد به الذيب ولا يقتل
 بعوض وبرغوث وقراد وسلحفاة وتجوز له ذبح الساة والبعر والرجاح
 والبطن الا على وكل ما صاده حلال وله يد عليه محرر **فصل** في فضل
 مائة زادها الله شرفا وفضلا **عن** ابي هريرة رضي الله عنه قال لما قدمنا مكة
 عام الفتح مع النبي صلى الله عليه وسلم اتته الانصار فجلسوا حوله فجعل
 يقلب بصره في نواحي مكة وينظر اليها ويقول والله لقد عرفت انك احب
 البلاد الى الله تعالى واكرمها على الله ولولا ان قومي اخرجوني منك ما خرجت
وعن جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة في محرم
 هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام
 افضل من مائة الف صلاة فيما سواه رواه الامام احمد وابن ماجه من
 اصحاب الكتب الستة **قيل** فيهم من الحديث الشريف حيث لم يستثن مسجد عبد
 ذكر فضل المسجد الحرام كما استثنى في المسجد الحرام عند ذكر فضل مسجد ابي نضار
 صلاة المسجد الحرام المومنة الف صلاة من صلوات مسجد النبي افضل من
 الف صلاة **قال** الامام المفسر ابو بكر القاسم فحسبت ذلك فبلغت صلاة
 واحد في المسجد الحرام صلوات عمر خمس وخمسين سنة وستة اشهر وعشرين
 ليلة وصلاة يوم وليلة في المسجد الحرام وهي خمس صلوات عمر ما بين سنة
 وسبع وسبعين سنة وستة اشهر وثمانين ليل **وروي** الامام احمد
 والبخاري وابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في محرمي هذا افضل من الف صلاة
 في غيره من المساجد الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من الصلاة
 في محرمي هذا بمائة الف صلاة واسناده على شرط الشيخين وصححه ابن
 عبد البر **وروي** ابن عبد البر باسناد حسن فضل الصلاة في المسجد الحرام
 على غيره بمائة الف صلاة وفي محرمي بالف صلاة وفي محرميت المقدس

في فضل مائة زادها
الله شرفا

بمئة صلاة **وروي** الطبراني عن الازرق رضي الله عنه وكان يدبر با قال
 جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم اوذعه وارذت الخروج الى بيت المقدس
 فقال وما يخرج بك اليه ابي تجارة قلت لا ولكن اصلي به فقال صلى الله عليه وسلم
 صلاة هنا خير من الف صلاة ثم وقدم في الحديث ان الصلاة ثم بمئة صلاة
 صلاة فتكون الصلاة في المسجد النبوي بمئة الف صلاة فيما عدا المسجد
 الحرام والمسجد الاقصى وخيبر فعليه وعلي ما مر في حديث ابن الزبير تكون
 الصلاة في المسجد الحرام بمائة الف الف صلاة في غير المسجد الحرام المذكورين
 ولذلك قال بعضهم صلاة واحدة بمائة في المسجد الحرام افضل صلاة من
 صلي ببلده منفردا عمر بن جوح عليه السلام وفيه رد لقول الامام القاسم
 فبلغت صلاة واحدة عمر خمس وخمسين سنة الحاخمة ذكره ابن محرم المكي
 في حاشية منسك النوي **قال** ابن عبد البر والنضغف في المساجد الثلاثة
 لا يختص بالصلاة بل بعمرها والحسنة كما ورد في الحديث وحسنة الحرم
 الحسنة بمائة الف حسنة **وقال** الحسن البصري رضي الله عنه صوم يوم
 بمكة بمائة الف وصدقة درهم بمائة الف وكل حسنة بمائة الف **وقال**
 ابراهيم الخفي وهو التابعي الجليل شيخ حماد شيخ ابي حنيفة رضي الله عنهم
 كان السلف يعجبهم اذا قدموا مكة ان لا يخرجوا حتى يجتمعا القران
واعلم انه ورد في فضل تلاوة القران في اي مكان كان ان الحرف بعشر
 حسنة وعلى هذا اذا اتلى في الحرم تتضاعف حسنة الحرف فتكون
 كل حسنة من العشر بمائة الف قبلون الحرف بالف **وروي** الامام
 الباقعي رحمه الله تعالى عن مهمل بن عبد الله السندي قدس سره ان قال
 مخالطة الولي للناس ذل وتفردته عن فلما رايت وليا لله تعالى الامتعدا
 ان عبد الله بن صالح كان رجلا له سابقة موهبة جريئة وكان يفر
 من الناس من بلد الى بلد حتى اتى مكة فظالم مقامه بها بيتا فقلت
 له لقد ظالم مقامك بيتنا فقال لي لم لا اقيم بها ولما ارادوا ان يزلوه فيه
 الرحمة والبركة اكثر من هذا البلد والملائكة تغدو فيه وتروح والى ارضي

هذا
الاصح
هذا

فما اعاجب كثيرة وارى الملايكة يطوفون بالبيت على صور شتى لا يقفون ذلك
وتوقفت كعمارات لصغرت عنه فقول قوم ليسوا بمرضى الله عنده
فقلت له اسلك بالله الاما احب ربي بشئ من ذلك فقال اما من ولي الله عز وجل
صحت ولايته الا وهو يحضر هذا البلد في السنة كل جمعة لا يتاخر عنه فقاسي
هنا لا يجلس اراه منهم ولقد رايت رجلا يقال له مالك بن قاسم الجلي وقد جا
وبه فيها اثر الطعام فقلت له انك قريب عهد بالاكل فقال استغفر الله
فاني خسر السبع لمد كل شئ ولكن اطعمت والدي واسرعت لالحق صلاة الفجر وبينه
وبين الموضع الذي جاء منه نسماثة في سبع فقلت نعم من ينزلك فقلت نعم
فقال الحمد لله الذي اراني مؤمنا وقد رالتسماية في سبع مائة وسبع عشر مجلة
وذكر مسيرة ثلاثة اشهر وتسعة وعشرين يوما في مجرد سير النهار دون
الليل او الليل ون النهار والله اعلم **وما احسن قول الابوصري رحمه الله**

في وصفها من الهجرة

- هذه عن المنازل كما
- عذمت السماك والعوا
- فكان في بها ارجل من مكة
- ستماسماؤها البيداء
- موضع البيت مبط الوجي ماؤ
- الرسل حيت الانوار حيت اليها
- حيت قرض الطمان والسعي
- والحلق ورمي الجمار والاهدا
- جذا جزا معاهد منها
- لم يغتر اياتهن البلاد
- حرم امن وبيت حرام
- ومقام فيه المقام تلالا

وفي الفتاوى عن ابي حنيفة رضي الله عنه انه كره المجاورة بها قيل لان
السياق تضاعف كالحسنات كما قال ابن عباس رضي الله عنهما لان اذ نب
سبعين ذبا في غير مكة احب الي من ان اذ نب ذبا واحدا **قال** ابن
مسعود رضي الله عنه ما من بلد تواخرا العبد فيه بالهمة قبل العمل الا مكة
وتلا قوله تعالى ومن يرد فيه بالحد بظلم نذقه من عذاب اليم وذلك
من هينة انه علق الوعيد مجرد الارادة وهذا راي المتورعين المتخاطبين
من العمل رضي الله عنهم وقيل لان المجاورة تسكن معرفة القلب في الشترام

حكمة المجاورة ملكة

ويكون

ويكون اشتياقه الى اهل ووطنه اكثر وفي تركها تقار زيادة الاحترام والخرام
وتخصيصه وام الاشتياق بالبيت الحرام والاولى التفصيل دون الاطلاق
وبه يحصل بين القولين الوفاق لان ذلك يختلف باختلاف القلوب والحوال
وتفاوت متفاوت همم الرجال **واذا حج** تحت الاسلام فصدقة التطوع بعد ذلك
افضل من حج التطوع عند محمد والحج افضل عند ابي يوسف رحمها الله تعالى
وكان ابو حنيفة رضي الله عنه يقول بقول محمد فلما حج وراى ما فيه من انواع
المشقات الموجبة لتضاعف الحسنات رحع الى قول ابي يوسف رحمها الله تعالى
روي الترمذي من حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حج بلا
حج محقق قبل ان يهاجر وحججه بعد ما هاجر معها **وروي** الحاكم وابن
ماخزوم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه الصلاة والسلام حج قبل ان
يهاجر ثلاث حج **وروي** الحاكم باسناد صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم
حج قبل ان يهاجر حجها **وقال** ابن الجوزي حج لا يعلم عدد حجها **وقال** ابن
الاشركان عليه الصلاة والسلام حج كل سنة قبل الهجرة وقد اختلفت روايات
الصحة رضي الله عنهم في حجه عليه الصلاة والسلام حجة الوداع هل كان
مفردا او ممتعا او قاربا وروي كل منها في البخاري ومسلم وغيرهما وحج
النوي انه كان قاربا والله اعلم **وفي الخلاصة** لا يخرج الحج اذ كره من وجه
احد ابويه ولم يكونا مستغيبين عنه وكذا زوجته ومن عليه نفقة من محاربه
فان كرهه خروج واحد منهم كره له الخروج والمرأة لا يخرج التطوع الا باذن زوجها
فلو اصرحت بعد اذ نه كان له ان يجلبها بالجماع او غيره لصور التطوع وكذا اذا
كانت الاهين مرد مسيح الوجه للاب ان عيبه من الحج حتى يتحى وان كان الطريق
مخوفا لا يخرج وان لم يكن امرد فان لم يوجد شئ من ذلك مما ذكر واستغنى عنه
ابواه قبل الحج العرض وان لم يرض ابواه لان حج العرض افضل من بر الوالدين
وي **وروي** الحج ارجح الاضطر من المشي لانه المشي ومع من فعله عليه الصلاة والسلام
ولان المشي يحرم الانسان ويسئ خلقه والله اعلم **مسائل شتى** يتلوونها فيها
ويعظم نفعها **اعلم** ان كما يجوز للمسافر الفضة فيجوز له ان يتنقل على ابيه الى

فروع من مسائل الحج المهمة

بطل ما حاك في عود حج النبي صلى الله عليه وسلم



مسائل شتى وغيرها من الا

اي صفة توحيته ولا يشترط ايها ولا استقبال القبلة الا في المحل الواسع
ويومي بالركوع والسجود والسنن الرواتب كلها نوافل لكن عن ابي حنيفة رضي
الله عنه انه ينزل لسته الفخر خاصة لانها اكثر من سائرها واما الفرائض والمنزلة
والوتر فلا ينصلي على الدابة الا لعذر كما لحوق اذا نزل من ناص وسبع او كانت الدابة
سجوحا لا تترك الا معصي ولينى محضه معين وعليه ان يوقفها ويستقبل القبلة
ان امكنه ذلك **مسألة** قال في الخمس رجل كان في المفازة فاستنبت عليه
القبلة فاخذوه رجلا ان القبلة الى هذا الجانب ووقف اجتهاده الى جانب
اخر فان لم يكن تام من اهل ذلك الموضوع بل هما مسافران مثله لا يلتفت الى
قولهما لانها يقولان بالاجتهاد مثله فلا يترك اجتهاده لاجتهاد غيره بشرط
الفايق لا يقبل قوله في البيانات كما في الجملة واما لغيره فافهم **مسألة**
ومما يتفق للحاج عمل ما زمره الهدي فمال يخف العطش لا يجوز له
التيتم مع وجوده والناس عنه غافلون **قال** صاحب الهدي والحيلة
فيه ان يهيم من غيره ثم يسود عنه منه **قال** قاضي خان وهذا ليس بصحيح
فانه لو راى مع غيره ماء يبيعه بمثل الثمن او يعين بسبيل لا يجوز له
التيتم فاذا تمكن من الرجوع بالهبة كيف يجوز له التيمم **وقال** ابن
الحمام يمكن ان يفرق بين المستبين بان الرجوع ممكن بسبب مكروه
وهو مطلوب لعدم شرعا يجوز ان يعتبر الماء معدوكا ما في حقه
لذلك وان قدر عليه بخلاف البيع **واعلم** ان من اعظم ما يجب على
الحاج التقرب به المحافظة على قامة الصلوات في اوقاتها والتحرز
عن تاخيرها وفواتها وترك التهاون في ذلك اصلا وقد ذكر بعض
الفقهاء مسألة تنبه على عظم شأن ذلك صورتها ما اذا قارب الوصول
الى معرفة في اخر جزء من ليلة الضحى ولم يكن صلى العشاء فكان يجب
لو اشتغل بالوصول واداء فرضه او قوف فانتة العشاء ولو اشتغل
باداء العشاء فانه الوقوف وقات بقواته الحج فذكر في المسئلة قولين
عن العلماء احدهما انه يقدم صلاة العشاء ويقضي الحج من قابل بناه

من نحو عليه السلام
شراء من يركب
الحج والعمرة
العبادات
الدينية

ان الصلاة افضل من الحج والقول الثاني انه يقدم الوقوف ويقضي العشاء
ولله اعلم فتنه لذلك واحذر من ان تضع فرضا تحصل فرضا وقفا
الحج وياكل فرضا وعاشا وبال على اداء واجبات طاعة **مسألة** لا بأس
بالحجارة في طريق الحج كما في الزبارة وهي اخلتة في مقول قوله تعالى
ليستهر وامنا في لغيره **قال** ابن عباس رضي الله عنهما منافع الدين
والاخيرة ولو تركها تورعا فواجب كما اشار اليه الحريري بقوله
الحج ان تقصد البيت الحرام على . تحريده الحج لا تنوي به حاجا .
فان فعل لم يكن الحج هو المقصود بالذات في التيمم ولتكن الحجارة بطريق
التبعية فافهم **فصل** في اداب الرجوع كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا قفل من حج او عمر ويكسر على كل شرق ثلاث التبرات
ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الله الملك وله الحمد وهو على
كل شئ قدير يسون ناسون عابدون ساحدون لربنا حامدون
صدق الله وعده الى اخرها ويقول كل شئ هالك الا وجهه الحكيم
واله ترجعون **ويجب** ان يرسل الى صله من يعلم صدقته ومه لئلا
يدخل عليهم غتة وهي سنة **فاد** اوصلى الى وطنه فليقصر المشجرا ولا
وليل فيه اربعين كما كان يفعل عليه الصلاة والسلام **فاد** استفر
في منزله فلا ينسى ما الغر الله به عليه من زيارة نبيه عليه الصلاة
والسلام وبيته وحرمة وحلوله محضرة المعبود ووقوفه بساحة
الكرم والسجود ومشاهدته لذلك المشهر الرحمان والممامه عهد العهد
الرباني وناسك برك شرفا وعلوا وسعادة ونجارا وسعوا وما اعظم
قدر من نزل بشعب عامر وما اولاه بفيض الفضل الغامر وما احراء
بما قيل من قبل عن مجنون عامر **هـ**

- رأى المجنون في البدر طبا . فخر عليه الاحسان ذبيلا .
- فلما موه عليه ما كان منه . وقالوا له منى الحاك نبلا .
- فقالوا عوا العلام فان عين . راته مرة في حي لبلي .

اداب الرجوع



www.ankama.net

حان والندوة ساعة ٥٥ وحوصلتها

الي الكتيب ساعة ١٦ بناه جارسي وسمن قبة الدلي وفي الطريق صورة مباحث

١ في قبة الميرت ساعة ٩ بها منزه يبي

٢ الى الرمثا قرين بيوتها في الارض لاما بها ساعة

٣ الى الرقاها ساعة ١٥ في قبة شيب ونهر حار ونهر حار

٤ الى البتقا قبة عند هاركة ماء وسلم جدي في طريقها ساعة ١٥

٥ الى الكفا قبة عند بركة ماء واسم هذا واخرى اسمها في طريقها ساعة ١٥

٦ الى كساوة ام كها قبة عند هاركة ماء وهو في اعدان الماء العنة ١٤

٧ الى سعاف قبة وابوت ومنه جار وفي طريقها ساعة ١٥

٨ الى القبية قبة عند هاركة ماء وفي طريقها ساعة ١٥

٩ الى الحدوة قبة عند هاركة ماء ساعة ١٥

١٠ الى ذات قبة كبر حاركة ماء ساعة ١٥

١١ الى الفاع مفاه لاما بها وفي طريقها ساعة ١٤

١٢ الى شبعك قبة عند هاركة ماء ونخل ١٤

١٣ الى اعرف ميناء م سائر شيب له ما رها ساعة ١٤

١٤ الى الاضر قبة بها سائر شيب له ما رها ساعة ١٤

١٥ الى المعظم قبة بها بركة ماء عظيم ١٨

١٦ الى دار الحمر اقمه عند هاركة ما في نجات الربة ١٨

١٧ الى العداين قبة بها بركة ماء في نجات الربة ١٨

١٨ الى الصلا قرية سديها بها قبة مبيوت وبها حارة ١٤

١٩ الى سلطان سارة لاما بها ١٤

٢٠ الى بيرة احميد وسعد رابح ١٤

٢١ الى الغلتيان سارة قنبل ١٤

٢٢ الى الواد القوي ومنه جوقها وادي سدر في طريقها ساعة ١٤

٢٣ الى الحدة بيرة المنزلة على سلمها في اقصاء الصلوة وانح الكلام

ولا تكف تلك العظمة بان يعود الى الغلثة واللهو والحوض في المعاصي والحوامات وما يوجب احباط هاتيك الحسنات فيغوز بالله من الخذلان والغرور فلس ذلك علامة اجم المسور بل علامته ان يعود زاهدا في الدنيا رغبيا في الآخرة فمناصيا للقارب التبت بعد لقاء البيت اللهم اختم لنا يا حسبي حتى نلتقاك وانت راض عنا انك اكرم الاكرمين وارجو الراحين بمرکه نسل محمد سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى اله وصحبه اجمعين **وعده** فاني اسأل من مح هذه المناسك وانهدى بها في هاتيك المسالك ان لا ينسى جامعها والديه واولاده وذويهم من دعائهم

الاستجاب في وقت المستجاب والمجد لله وحده وصلى الله وسلم على من لا نبي بعده واله الطاهرين ومجاهد اجمعين

الظهور في يوم الجمعة في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

لا يرا بعد الظهر ثم ارجع الى الال في وقت صلاة الظهر في الساعة السادسة من المساء في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٤٠

